

شرح عمدة الفقه (13) | كتاب الصلاة - باب صلاة الجمعة 1

الشیخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله اللهم صلي على رسول الله وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد اللهم انا نسألك رضاك
والجنة ونعود بك من سخطك والنار ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة - 00:00:01

انك انت الوهاب حياكم الله يا اخوة في هذا اللقاء الذي اسأل الله عز وجل ان يجعله قائم طيبا مباركا الدرس اليوم يتعلق بكتاب او
باب الجمعة وفي بعض الطول ودنا نخلصه هذا اليوم - 00:00:55

اهلا نراجع شيئا مما مضى لكن سنسأل فقط عن اسم الباب الاخير الذي قرأناه ما هو صلاة الخوف صلاة الخوف. طيب نبدأ على بركة
الله بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله - 00:01:17

قال رحمه الله تعالى باب صلاة الجمعة كل من لزمته المكتوبة لزمه الجمعة ان كان مستوطنا وبينه وبين الجامع فارسخ فما دون
ذلك الا المرأة والعبد والمسافر والمعدور بمروظ او مطر او خوف. وان حضرواها - 00:01:42

ولم تتعقد بهم الا المعدور اذا حضرها وجبت عليه وانعقدت به. ومن شرط صحتها باسم الله الرحمن الرحيم. يقول المؤلف رحمنا الله
واياه باب صلاة الجمعة الباب تقدم الكلام عليه مرارا والصلوة تقدم التعريف بها والجمعة - 00:02:03

تنطبق بضم الميم وسكونها فيقال الجمعة وهو اشهر وافصح الجمعة والجمعة هو اليوم المعروف وهو يوم فاضل عظيم قد ورد فيه
وفي فضله نصوص كثيرة ذكر العلماء رحمنا الله واياهم له خصائص كثيرة - 00:02:32

فتكلم الامام ابن القيم رحمه الله في كتابه الزاد المعاد على خصائص الجمعة فذكر ليوم الجمعة ثلاثة وثلاثين خاصية او خاصة
واخذها الحافظ السيوطي رحمه الله واضاف اليها في كتاب سماه - 00:03:11

الملمة في خصائص الجمعة فيه مئة فواحد خاصية للجمعة وذكر الدليل عليها لكن بعضها فيه احاديث ضعيفة لا تثبت كثير منها فيه
احاديث صحيحة او نصوص صحيحة تدل عليه فمن خصائص هذا اليوم انه افضل ايام الاسبوع قد ثبت الحديث بهذا - 00:03:49
في صحيح الامام مسلم ان النبي صلي الله عليه وسلم قال خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه ادخل الجنة
وو فيه اخرج منها. ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة - 00:04:37

ومن المشروع ان يعظ المسلم ما عظم الله عز وجل فينبغي تعظيم هذا اليوم لان الله جل وعلا عظمه. ومن تعظيم هذا اليوم ان الله
خصه بخصائص منها صلاة الجمعة وخطبة الجمعة ساعة الجمعة - 00:04:55

فهذا اليوم له خصائص كثيرة تدل على عظمته في شريعة الاسلام قد قال الله عز وجل ذلك ومن يعظ شعائر الله فانها من تقوى
القلوب وتعظيم الشعائر وتعظيم ما عظم الله من التقوى - 00:05:26

ولذلك لا ينبغي الاستهانة بهذا اليوم. ومن تعظيم اليوم الحرص على صلاة الجمعة. والحرص على التبشير لها والحرص على التزيين
والتجمل لها. والحرص على حضور الخطبة والحرص على الانصات لها والاستماع لها. الى - 00:05:46

غير ذلك مما جاءت به الاخبار وقد كان السلف يعظمون يوم الجمعة كثيرا. حتى ذكر عنهم فيه اشياء غريبة فنقل عن بعضهم انه
كان يبيت ليلة الجمعة في المسجد وذكر عن بعضهم انهم كانوا يأتون الى الجواب من السحر ولا يخرجون منها - 00:06:06
وذكر عن السلف انهم كانوا اذا خرجوا من مساجدهم ذهبوا مباشرة الى الجامع لانه في السابق لم يكن هناك جامع في البلد الا واحد

حتى كبرت المدن فكثرت الجوامع والمقصود انه ينبغي تعظيم هذا اليوم. وتعظيمه بطاعة الله عز وجل - 00:06:40

وليس من تعظيمه ان يخص بالصيام ولا ان يخص بالقيام. هذا ليس من تعظيمه بل قد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا. انما يعظم بما ما عظمته الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم - 00:07:15

وكثير من الناس اليوم تهاونوا بيوم الجمعة. فاصبحوا لا يأتون الى المساجد الا بعد شروع الامام في الخطبة وبعضهم لا يأتي الا في الخطبة الثانية وبعضهم لا يأتي الا مع اقامة الصلاة وبعض - 00:07:30

تفوته الركعة الاولى. وبعضهم تفوته الركعتان. وبعضهم تفوته الصلاة كلها وهذا لا شك من الحرمان العظيم ومن استهانة العظيمة بشعائر الله عز وجل يسهرون في الاستراحات بعضهم يلعب كرة بعد الفجر ثم يأتي الى البيت وينام ولا يصح الا بعد صلاة الجمعة - 00:07:50

وان صحى للجمعة فانه يأتي اليها متکاسلا كانه يقول يا ليتها لم تشرع ثم اذا شرع الخطيب في الخطبة كبس على شماغه ونام هذا كله من الخطأ العظيم الحقيقة. ولذلك يجتهد طالب العلم والداعية في نفسه ومع الناس. ان يتبه - 00:08:19

على تعظيم هذا اليوم والحرص عليها يوم الجمعة كان يسمى يوم العروبة يسمى يوم العروبة واختلف الناس هل التسمية بيوم تسمية اسلامية او هي تسمية جاهلية عربية قبل الاسلام وال الصحيح والذي عليه الجمهور ان هذه التسمية جاهلية ليست اسلامية يعني معرفة عند العرب في الجاهلية - 00:08:46

وكان اسمه القديم يوم العروبة. كان اسمه القديم يوم العروبة ثم تغيرت اسماء الايام كلها فكانت الاسماء عند العرب يسمونها ابتداء من يوم احد اول ثم اهون ثم جبار ثم دبار ثم مؤنس ثم - 00:09:31

ثم شيار هذا يوم السبت. واول هو يوم احد العروبة من ضمن هذه التسمية القديمة ثم سميت بالاسماء المعروفة الى يومنا هذا قد سمي الجمعة بهذا اليوم الذين قالوا انه يوم اسلامي - 00:10:06

قالوا انه سمي لاجتماع الناس في صلاة الجمعة لكن الجمهور يقولون لا هذا هو يوم اسلامي التسمية يعني فيكون سمي يوم الجمعة اما لان الله عز وجل جمع فيه خلق ادم - 00:10:30

هذا وان قال الحافظ بن حجر فتح الباري انه اقرب شيء الا انه مشكل لان كون ادم خلق يوم الجمعة هذا انما عرف بخبر النبي صلى الله عليه وسلم. هل كان - 00:10:50

يعرفه اهل الجاهلية فيه نظر بل فيه بعد ولعلم اقرب ما يقال ان هذه التسمية بيوم الجمعة ان قصي بل ان كعب بن لؤي وقيل قصي بن كلاب والأشهر انه كعب بن لؤي جد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:05

كان يجمع الناس في هذا اليوم ويتكلم فيهم في دار الندوة ويخطبهم فسمي بيوم الجمعة للاجتماع في دار الندوة والتحدث اليهم ومخاطبتهم. هذا من اقرب ما قيل ولا يتربت عليه كبير شيء لكن - 00:11:31

النفس تتوق احيانا الى معرفة العلل والاسباب فاذا عرفت فهو حسن. والا لا يتربت عليها شيء وكان بعض الاساتذة كل ما نسألة عن سبب التسمية يقول الاسماء لا تعد الاسماء لا تعلل. هذا كلام غير - 00:11:56

صحيح يعني كثير من الاسماء معللة بأسباب. ومن قرأ معجم البلدان الياقوت الحموي في اسماء البلدان وجد انه يعلل كثيرا منها سميت بهذا لكونها سمي بهذا لكونها. وكذلك آآ ابن دريد في كتاب - 00:12:21

الاشتقاق علل عامية الاسماء عند العرب وذكر اسبابها الاسماء معللة لكن قد نعرف وقد لا نعرف قد يبلغنا وقد لا يبلغنا الخبر يقول المؤلف رحمنا الله واياه كل من لزمه المكتوبة - 00:12:47

لزمه الجمعة يعني ان شروط وجوب صلاة الجمعة هي شروط وجوب صلاة الفرض والمقصود والله اعلم صلاة الجمعة فتجب على كل مسلم عاقل ذكر حر مستوطن بناء وهذه تختلف هذه شرط الاستيطان هذا آآ لا يخص - 00:13:23

الصلاحة المفروضة لكنه خاص بالجمعة سياتي له البيان ان شاء الله كما انها لا تجب على المسافر كما سياتي ايضا تم زاد ايضا قال بينه وبينها فارسخ فما دون الفرسخ ثلاثة اميال. كما تقدم الكلام عليه في القصر - 00:14:18

والمراد هنا من كان خارج حدود المدينة الفقهاء يقسمون الناس الى داخل البلدة او خارج البلدة او داخل المدينة وخارج المدينة ويقولون من كان داخل المدينة لزمه صلاة الجمعة قرب او بعد - 00:14:52

لا يحدد بحد سواء ادى الصلاة او لم يسمع النداء. وذلك لأن الجماعة في المسجد بالنسبة للجمعة شرط صحة ليست مثل صلاة الجمعة للفروض الأخرى يعني الانسان اذا لم يصل الى الظهر صلاته في بيته وصحت - 00:15:27

اذا لم يصل العصر في مع الجماعة او في المسجد صلاته في بيته وصحت لكن اذا لم يصل مع جماعة صلاة الجمعة هل تصح ان يصل إليها في البيت؟ لا تصح. طيب هل يصح ان يصلونها جماعة - 00:15:55

في البيت كذلك لا يصح. فلا بد ان يسعى لها. وقد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذا نووي للصلوة من يوم الجمعة ايش؟ فاسعوا الى ذكر الله وقوله لزمه - 00:16:15

جمعة يعني انها وجبت عليه. والوجوب هنا وجوب عيني باجماع العلماء فصلاة الجمعة فرض عين باتفاق العلماء نقل الاجماع جماعات من اهل العلم منهم ابن المنذر رحمه الله في كتابه الاجماع وغيره - 00:16:42

وقد غلط بعض الفقهاء بعض فقهاء الشافعية فنسب الى الشافعية انها فرض كفاية هذا غلط بين قد انكره علماء الشافعية قاطبة وقالوا لا يحل ان يحيى هذا القول عن الشافعية - 00:17:11

فهذا القول خطأ وسببه فهم خاطئ لبعض كلام الامام الشافعية قد نبه علماء الشافعية على هذا ونقل ابن ونقل النووي في المجموع انكار علماء الشافعية لهذا القول لا يصح الخلاف في هذه المسألة بل المسألة مجمع عليها وانها فرض عين - 00:17:36

لا شك في هذا. بدلالة الآية الكريمة والاحاديث الكثيرة التي تأمر بصلة الجمعة طيب بل قال عليه الصلة والسلام من ترك ثلاث جمع تهاونا طبع الله على قلبه والعياذ بالله - 00:18:02

هذا يدل على ان امرها شديد. وان ترك الجمعة ليس كترك بقية الصلوات بل هو اشد يحظر على هؤلاء الشباب الذين يفترطون في صلاة الجمعة بل للأسف بعض من هم من كبار السن - 00:18:31

يفترطون في صلاة الجمعة وينامون عنها فالواجب الحذر من ذلك الواجب الحذر من ذلك. طيب يقول المؤلف رحمنا الله واياه ان كان مستوطنا بناء المستوطن يعني المقيم اقامة دائمة اتخذ هذا الموضع وطننا. قوله بناء يعني بناء معتاد - 00:18:51

قيل لابد ان يكون هذا البناء يعني معتادا بالاجر او نحوه او بالطين والبن وقيل يكفي ان يكون بناء اي شيء ولو كان بالخشب وغيرها والحق انه ذكر البناء ليس بشرط - 00:19:25

البناء بل لو اقام في عشش او في خيم اقامة دائمة قد يكون اناس هناك اناس فقراء لا يتنقلون لأن عكس المستوطن اما المسافر او الذي يقيم اقامة ثم ينتقل يتبع الكلأ. مثل اهل البدار - 00:19:51

والآن قل هؤلاء لكنه قد يناموا كثر تجد اهل البوادي يتبعون مواضع الرعي يبقون في هذا الموضع شهر شهرين وثلاثة هم ينتقلون ثم ينتقلون يبحثون عن الكلع لدواهم وعن الماء - 00:20:20

لدى ربهم ولأنفسهم. وهذا في زماننا لا يزال يوجد لكن قليل جدا. في اكثر الدول انتهى هذا لكن يوجد يوجد على قلة. هؤلاء لا تلزمهم صلاة الجمعة ولا تصح منهم صلاة الجمعة. لا - 00:20:41

لكن لو استقر قوم ببيوت شعر او عشش من خشب او من صنادق او من اللي يسمونه عندنا الان شنک او بلاکاش مدری وش عربيتها العبارات هذي ما بعد ايه البركس هذا؟ او باي شيء ولكنه مستقرون. لا يطعنون صيفا ولا شتاء عندهم - 00:21:01

اميرهم وعندهم قاظفهم وعندهم مسجدهم يعني عندهم استقرار هؤلاء تلزمهم صلاة الجمعة وتصح منهم اذا صلوها فنوع البناء الحقيقة ليس بشرط ان يكون هناك نوع معين من البناء. المراد الاستقرار الاستقرار - 00:21:38

وهذا مذهب عامة العلماء رحمنا الله واياهم انها لا تلزم الا من هو مستقر بناء ويسمى المستوطن وهو الذي اتخذ هذا الموضع وطننا له وهذا مذهب عامة الفقهاء رحمنا الله واياهم يخالف في هذا - 00:22:02

الظاهرية وقلة من السلف لكن عامة العلماء وعليه المذاهب الفقهية كلها بل بالغ الحنفية فقالوا لا تكونوا في القرى لا تكونوا في القرى

يعني المدن الصغيرة تسمى قرية. وانما تكون في الامصار الجامعة - [00:22:24](#)
يعني البلدان الكبيرة وان اضطربوا اضطرابا كبيرا في تحديد ماهية المصري الجامع ذكرها عندهم فيها يمكن اكتشاف سبعة او ثمانية وقد تصل عشرة اقوال. مما يدل على ضعف هذا القول - [00:22:49](#)

انه ليس بمحدد وليس هناك نص منهم من يقول العرف كما نقل عن سفيان وهو ومن يقول بهذا القول ومنهم من حدد بمن يسكنه عشرة الاف والى اخره غير ذلك مما لا حاجة لنا بذكره - [00:23:10](#)

لكن هذا اكبر من ان يكون مستوطنا بوطن اي ما كان بل لا بد ان يكون هذا الوطن يقولون ايش نصرا جاما ويروى عن بعض السلف يروى عن علي رضي الله عنه وعن غيره لكن عامة العلماء يرون انها تصح تصح في - [00:23:31](#)
قرى طيب وقد ثبت في صحيح الامام البخاري ان ابن عباس رضي الله عنهما قال ان اول جمعة جمعت بعد جمعة جمعت بمسجد رسول الله وسلم بالمدينة جمعة بجوافا في البحرين - [00:23:50](#)

وهي قرية لعبد قيس قرية هذا يدل على صحة ايش؟ الجمعة في القرى تدل على صحة الجمعة في القراء ويدل على عدم صحتها في البوادي. لانه كان معلوم ان البوادي من اهل المدينة القريبة من - [00:24:23](#)

المدينة كانوا قد اسلموا وما كانت تقام فيهم الجمعة ولم يأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم باقامة الجمعة وكون اول جمعة جمعت عند عبد القيس هذا يدل على انها لم تكن آلا قد جمعت قبل ذلك في شيء من - [00:24:46](#)

قرى ولا في غيرها من البوادي طيب وقوله بينها وبينها فارسخ ذكرنا لكم قليل انه اذا كان داخل حدود المدينة لا يحدد بالفرسخ لكن اذا كان خارج حدود المدينة شخص يسكن في بيت برا حدود المدينة خارج عن حدود البنيان ها - [00:25:07](#)
او عنده خيمة خارج حدود المدينة. او عنده عشة خارج حدود المدينة. او عنده صندقة عايش فيها خارج حدود المدينة فان كان قريبا من المدينة لزمه الدخول اليها اختلف السلف والعلماء في في هذا الحد لكن آلا المشهور هو هذا الكلام هذا مذهب الحنابلة - [00:25:39](#)

مذهب كثرين من اهل العلم لكن بعضهم يحدد بالفرسخ وبعضهم يحدد بسماع النداء. والحنابلة يقولون النداء واحد لان آلا النداء يعني الاذان يسمع من فرسخ هكذا قالوا المقصود هذا مسألة اجتهادية - [00:26:04](#)

هي مسألة المقصود انه اذا كان قريبا في حدود الفرسخ لثلاثة اميال اللي قرابة خمسة كيلو مترا تقريرا فهذا يدخل الى المدينة يدخل الى المدينة فيصلي مع اهل المدينة وان كان ابعد منه - [00:26:24](#)

هذا يعني عنده عشرة كيلو عشرين كيلو من المدينة قالوا هذا لا تلزمهم صلاة الجمعة وله ان يصلي آلا الظهر في قريته او في بيته او مع جماعته اذا كانوا آلا لا يصلون الجمعة وسيأتي شروط اقامة - [00:26:44](#)

ما هي بعد قليل ان شاء الله ثم استثنى من لا تلزمهم الجمعة قال الا المرأة. المرأة باتفاق العلماء لا تلزمها لا الجمعة ولا الجمعة وقد جاء في حديث ام عطية رضي الله عنها في مسند الامام احمد انها قال وعند ابي داود والترمذى وغيرهم قالت نهينا عن اتباع الجنائز - [00:27:08](#)

جائزة ولا جمعة علينا ولا جمعة علينا وجاء ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الجمعة حق واجب الا على المرأة والصبي والعبد والمريض. فهذا يدل على ان المرأة معدورة وهكذا العبد قالوا الا ان يأذن له - [00:27:38](#)

او سيده. طبعا الان ما في عبید فما نأخذ مجال واسع. طبعا يوجد عبید في موريتانيا وقد يوجد في بعض مناطق افريقيا لكن على الاقل عندنا هنا وفي اكثرا حواضر الدنيا لا يوجد فيها العبید - [00:28:13](#)

قال والمسافر المسافر لا تجب عليه الجمعة. في قول عامة اهل العلم رحمنا الله واياهم والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يصلي الجمعة في السفر - [00:28:32](#)

وقد كان يسافر كثيرا ويتضمن سفره يوم الجمعة وما كان يقيم صلاة الجمعة باصحابه. رضي الله عنهم. ومن اشهر ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم عرفة في حجة الوداع كان يوم الجمعة - [00:28:53](#)

ولم يصلي النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الجمعة بل صلى ظهرها وجمع إليها العصر ولم يخالف في هذا إلا الظاهرية قال والمعدور
المعدور أيضا لا تلزمه صلاة الجمعة باي عذر كان واعذار آآ حضور الجمعة - 00:29:19

جماعة عادة تذكر في حكم صلاة الجمعة بعدها اطن من علينا شيء من هذا قبل فمن الاعذار الخوف والمرض. المقصود ان اي عذر من
الاعذار يمنع من حضور الصلاة صلاة الجمعة فانه ايضا يمنع من حضور صلاة الجمعة. فالمرض اذا كان مقعدا او فيه مشقة قد تكلمنا
- 00:29:50

المرؤ الذي ترخص فيه لما ذكرنا حكم صلاة المريض فلا نعيid الكلام على هذا. وهكذا الخوف لو خاف على نفسه او خاف على اهله او
خاف على ماله او خاف على مريض عنده ان يهلك او خاف على اي - 00:30:21

في شيء يعني مما يخاف عليه عادة فيعذر عن حضور صلاة الجمعة سواء خاف من اشخاص ان يؤذوه او خاف من حيوان اذا كان في
مقطعة مثلا او خاف من لصوص او خاف لاي سبب من اسباب الخوف الحقيقة. فهو معدور بحضور عن حضور صلاة - 00:30:41
الجمعة. ومن الخوف ايضا الخوف بسبب اهالاسباب التي تسمى اليوم بالاسباب الطبيعية. والمقصود بها الاسباب التي في اهال يخلقها
الله عز وجل قد يتضرر بها الناس كالريح الشديدة. والغبار الشديد والمطر الشديد. ومع - 00:31:11

اشبه ذلك فلو حصل مثل هذا والانسان يتضرر بالذهب فانه لا يذهب وتسقط عنه الجمعة ويصلحها في بيته ظهرها فان كانوا جماعة
لزمه ان يصلوها جماعة يصلونها ظهرها جماعة وان كان واحدا صلاتها منفردا - 00:31:44

اربع ركعات صلاتها ظهرها ولا يصلحها جماعة لأن من شروط الجمعة كما سيأتي العدد او قال المؤلف رحمنا الله واياه وان حضرواها
يعني هؤلاء المعدورون لو حضروا الجمعة اجزائهم ولم تتعقد بهم يعني مثل - 00:32:06

المرأة لو صلت الجمعة في المسجد صح منها ذلك لكن الجمعة المرأة لا تكون من العدد المعتبر لأنها لا تلزمها صلاة الجمعة وهكذا العبد
وهكذا المسافر لو حضرها اجزائه قال ولم تتعقد بهم يعني ان المسافر او المرأة اذا حضروا لا يكونون من العدد المعتبر - 00:32:35
لصلاة الجمعة هم عدد زائد. والعدد المعتبر سيأتي بعد قليل ان شاء الله تعالى قال الا المعدور مثل المريض والخائف اه الذي يعني في
حال المطر او في حال الريح الشديدة لو حضر هؤلاء المعدورون - 00:33:06

فهنا تلزمهم الجمعة وتصح وتنعقد بهم الجمعة لأنهم هم من وجبت عليهم الجمعة لكنها سقطت عنه بعد وجوبها لعارض. اما اولئك لا
تجب عليهم ايش اصلا فهل العارض زال الخوف زال - 00:33:37

المرض الذي يشق معه الذهاب زال ليس المرض لكن المشقة زالت بحضوره وهكذا فاذا لزمتهم لكن لو حضر المريض ظن انه يعني
يستطيع حظر ثم شعر بتعب او شعر بارهاق - 00:34:01

يحتاج الى ان يرجع الى بيته جاز ان يرجع الى بيته بخلاف الخائف مثلا الا اذا خاف في المسجد كان سبب الخوف في المسجد. هذا
له ان يخرج نعم اكتفينا او انتهينا من شرح العبارة المقرؤة نقف قليلا للي عنده السؤال كالمعتاد. سؤال فيما - 00:34:23
تكلمنا عنه ولا تسأل عما سيأتي. هل عنده سؤال؟ سـم اذا دخل المسافر الى بلد وبقي فيها مدة قصيرة لا تمنعوا القصر. هل يجب
عليه ان يصلى الجمعة او لا؟ الجواب لا يجب عليه ان يصلى الجمعة - 00:34:55

له ان يصلحها ظهرها مقصورة. فلو انسان مثلا راح البلد وبقي فيها يوم ويومين منها الجمعة. او ثلاثة ايام او اربعة او خمس وبقي فيها
الجمعة منها يوم الجمعة. هل يجب عليه ان يصلى الجمعة؟ الجواب لا. لا يجب عليه ان يصلى الجمعة - 00:35:28
لا الجمعة ولا الجمعة على الصحيح. وهذا مبني على خلاف ذكرناه قبل في هذه المسألة لكن بمعنى لا تجب عليه هل الافضل ان
يحضرها اولى في خلاف بين العلماء ذكر الموفق ابن قدامة في المغني وابن ابي عمر في الشرح الكبير وغيرهم من اصحابنا الحنابلة
ان الافضل ان يحضروا - 00:35:48

صلاة الجمعة الافضل الحضور. وذهب اخرون الى ان الافضل الاخذ بالرخصة الافضل الاخذ ايش؟ بالرخصة والثاني اولى لأن الاخذ
بالرخصة افضل كما جاء في حديث ابن عمر وابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الله يحب ان تؤتي رخصه كما يحب ان
تؤتي عزائمها - 00:36:20

اذا ترخص المسافر فهو افضل. لكن قد يكون حضوره افضل اذا كان في زيادة فائدة مثل حضور علم حضور مجلس علم او اذا كانت الخطبة يستفيد منها يتعلم منها كما كان - 00:36:45

الصحابة اذا قدموا الى المدينة في سنة الوفود كانوا يصلون مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الجمعة لم يحفظ انهم كانوا يتربكون صلاة الجمعة والظاهر انهم كانوا يصلون مع النبي عليه الصلاة والسلام الجمعة والجماعة. فهذا يدل على او كان مثلا في الحرمين ويحب ان يحضر - 00:37:10

المسجد ويستفيد من الخطبة ويعت肯 في المسجد ويزييد في التعبد فهذا خير ايضا فالذهاب الى الحرمين ذهاب من اعظم مقاصده حضور المسجددين والصلاة فيها والاعتكاف وما اشبه ذلك من العبادات فيكون هنا بالنسبة له ايضا افضل اذا تيسر له هذا من غير مشقة - 00:37:30

والله اعلم لكن ينبغي ان يعلم كما سيأتي بس اخشى اني انساها ان المسافر لو صلى الجمعة وحده مع جماعة السفر لا تصح منه يعني خمسة مسافرين مثلا رايحين في رحلة سفر او حتى طالعين نزهة في البر لو راح خمسة عندهم مخيم عشرين كيلو ثلثاين كيلو عشرة كيلو اقل - 00:37:59

اكثر انزين؟ في مخيم. قالوا والله احنا طلاب علم وان معنا شيخنا ومطوعنا على قوله اللي يقول. خلاص اخطب بنا نقول لا تصح هذه منهم من صلاة الجمعة من شروط صحتها الاستيطان - 00:38:34

وشرط وجوب وهو ايضا شرط صحة. فلا تصح انفرادا من المسافر او من خرج خارج البلد وابتعد عن البلد. لكن اذا اهل البلد ما وسعهم المسجد فصلوا بالبلد حطوا لهم مصلى لين يبنون المسجد مثلا صحت. الصحيح انه لا يلزم لها المسجد - 00:38:55

كما يذهب اليه المالكية يشتريطنون ان يكون في مسجد لا لو صلاه في المصلى اذا ضاق المسجد او انهدم او هدم اصلاحه صح ان يصلي لكن مهوب انهم يصلون وهو بعيدين عن البلد هذول ما عاد صاروا مستوطنين - 00:39:25

اصبحوا بعيدين عن البلد. وبعض اهل العلم يسمى هذا السفر القصير فعلى كل حال انما تصح في البلد وماجاورها من اهل البلد.اما في السفر فلا تصح ولذلك يعني يخطئ كثير من الناس - 00:39:43

يروحون مثلا مجموعة خمسة عشرة تجدهم يصلون الجمعة. هم يقترون الصلاة ويصلون الجمعة ما تجي هي ميسى هذا غلط. لكن اذا صليت مع اهل البلد صلي معهم الجمعة اما انت فقط لوحدك مع اصحابك المسافرين لا يجوز ان تقيموا الجمعة - 00:40:00

فضلا ان تقام في السفينة بعض الناس يصلونها مثلا في الباخرة الباخرة قاعدة مثلا عشرة ايام ولا عشرين يوم. اليين جا الجمعة اذنوا وخطبوا هذا ما تصح منهم الا على مذهب الظاهيرية كما تقدمت الاشارة اليه - 00:40:24

ولو كان خيرا لسبقونا اليه ولا يعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى الجمعة في السفر البترة والاصل في العبادات ايش؟ التوقف. ومن عمل ليس عليه امرنا فهو ايش؟ فهو لست خيرا من محمد صلى الله عليه وسلم ولا من اصحابه - 00:40:43

رضي الله عنه ولذلك تصليها ظهرا اذا كنت في البر تصلي ظهر يمكن انك تدخل للبلد وتصلي مع هالبلد كان مخيكم مثلا عشرة كيلو خمسطعش عشرين ما تلزمك لكن لو دخلت وصليت مع الناس في البلد فهو حسن - 00:41:06

فهو حسن خاصة ليكثرون الخروج كل جمعة كل نهاية اسبوع عنده مخيم يطلع لا ينبغي له ان يطيل الانقطاع عن الجمعة. يعني ينبغي له ان يدخل البلد ولو جمعة وجمعتين وجمعة او - 00:41:26

وهكذا يعني لا ينقطع انقطاعا كليا عن صلاة الجمعة نعم حد عنده سؤال وضع شلون السفرة مو بقصر يعني مثل خمسين كيلو ثلثاين كيلو مثلا ها هل يرجع هذا اللي قلتانا فرسخ اذا كان الانسان خرج للنزهة مثلا طلعوا اوضح مثال طلعوا البر - 00:41:46

يوم الجمعة او الخميس والجمعة والسبت. طلعوا البر. ان كان هذا البر قريب من المدينة فارسخ اللي يجي لنا قرابة خمسة كيلو يلزمهم ان يصلوا في الجامع يدخلون يصلون ان كان له عشرة كيلو عشرين كيلو يصلون ظهر - 00:42:33

ما تلزمهم صلاة الجمعة ولا يلزمهم الدخول وتسقط عنهم الجمعة. ولكن لو دخلوا فلا بأس فلا بأس لو دخلوا او دخل بعضهم وبقي بعضهم عند العفش والاغراض والنساء لا بأس - 00:42:56

لكن اذا كانوا قريبين فانهم يدخلون الا اذا خشوا على مالهم او على نسائهم فيمكن بيقى رجل واحد للحراسة مثلا ويدخلوا البقية او
بيقى رجالان اذا احتاجوا الى رجلين ويدخل البقية لصلاة الجمعة. اذا كانوا قريبين كما تقدم - 00:43:14

واضح؟ نعم هذا هو المشهور ما نقدر نقول يعني ما في نص على الفرسخ. هو النص اه آآ من سمع النساء فلم يجب. فلا صلاة له الا
من عذر. قال اتسمع النساء؟ قال نعم. قال فاجب - 00:43:33 - 00:44:03

وجاء ما هو خاص بالجمعة ايضا وحسنه جماعة من اهل العلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما الجمعة على من النساء اختلف
في رفعه ووقفه فرجح بعضهم الموقوف ورجح اخرون صحة المسند وحسنه. فالمعنى كل هذه النصوص تدل على ان المعتبر -
00:44:03

سماع النساء لكن ذهب اصحابنا الحنابلة الى ان النساء يسمع من فرسخ في الوقت الطبيعي نداء الطبيعي من دون ان يكون هناك رياح
معاكسة ولا ولا فهذا التقدير مقبول يعني مقبول - 00:44:29

ولا نستطيع ان نقول هو قطعي وضحت الان ولذلك ذهب جماعة من الفقهاء الى انه لا يقال فارسخ وانما يقال من سمع النساء من سمع
لكن سماع النساء المشكلة خاصة في الاعصار هذى اختلاف الوضع - 00:44:49

الان اصبح سيارات ومكيفات زين؟ مع وجود الميكروفونات ايضا احيانا يكون اذا مقرفون في وضع الهادي يمكن معه من عشرة كيلو
بعد مكبرات فيكون ابعد. اذا كان في وضع عندك مكيفات وازعاج وكذا ما تسمعه. احيانا احنا - 00:45:10 - 00:45:30

بيتنا جنب المسجد ما نسمعه ما نسمع النساء. اذا صرت تحت المكيفات فلذلك هذا ضبطها بعضهم بالفرسخ لكنه ليس تقديرنا نصيا لكن
تقريبي تقريبي يعني لو قيل مثلا من ثلاثة كيلو الى خمسة كيلو تقريبا هذا لكن ابعد من هذا يعتبر بعيد عرفا يعني والله اعلم الله -
00:45:30

طيب س. نعم يسأل احمد يقول النهي عن تخصيص يوم الجمعة بقيام او بصيام هل معناه ان ما نصوم ليلة الجمعة؟ يعني بس
نوتر وخلاص لا هذا غير صحيح. مع ان الخبر لا تخصها بقيام من دون الليالي. يعني فقط يوم الجمعة تصلي صلاة الليل - 00:45:56
كل جمعة تقول والله اعظمها بصلاتي. صلي احدى عشر ركعة ولا ثلث عشر ركعة. يوم ليلة الجمعة فقط. هذا الذي لا يشرع اما اذا كنت
كل ليلة تصلي فلماذا ترك يوم الجمعة؟ انت لم تخصها بشيء - 00:46:38

فتصلی من الخطأ انك تترك الصلاة ليلة الجمعة تصلي كما تصلي في بقية الليالي. مثل الصيام نفس الشيء اذا كنت تصوم سردا او
تصوم يوم ورا يوم. زين؟ فوافق الجمعة فلك ان تصوم لانك لم تخصها بشيء - 00:46:55

او صمت الجمعة وصمت معها الخميس او صمت الجمعة وصمت معها السبت. يجوز لانك لم تخصها بشيء المنهي عنها التخصيص
والله اعلم لا اهل المدينة كما قلنا قبل قليل يلزمهم ان يصلوا. الجمعة سمعوا او ما سمعوا. قربوا او لم او ابتعدوا تلزمهم لان -
00:47:16

جمعة ليس فيها كان الصحابة يأتون كلهم الى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم حتى كان بعضهم يأتي من عوالي المدينة وهي
المناطق اللي خارج المدينة مزارع وكذا يأتون من - 00:47:46

ويصلون معه الذي داخل المدينة لابد ان يحضر لا بد ان يصلوا. لكن لان صلاة الجمعة يشترط لها ان تكون جماعة بامام وجامع
ومسجد بخلاف بقية الصلوات يمكن ان تصلي جماعة في بيتك - 00:48:02

يمكن تصلي منفردا في بيتك. اما الجمعة فلا يصح ان تصليها لا منفردا ولا جماعة في بيتك. ولازم تصلي مع ناس تصلي في المسجد
مع الناس فلذلك لا بد ان تأتي اليها - 00:48:27

ما دمت داخل المدينة فانت مخاطب بصلاة الجمعة والله اعلم قال بعض العلماء ان فجر الجمعة افضل من غيره وهذا المعنى يعني
قد يكون صحيحا. ووجه ذلك انه بما ان يوم الجمعة افضل - 00:48:44

ايم فجره افضل فجر في من بقية الايام. هذا له وجه حسن والله اعلم بالنسبة للجمعة ولا الظهر الظهر او بداية الظهر يصلی مع
الناس ولا في بيته؟ اذا صلي مع الناس يصليهها جماعة. ما يصليهها بليلة لا - 00:49:11

صلیها الجمعة الا في حالة واحدة اذا اراد ان يصلی معها العصر اذا اراد ان يصلی العصر بعد صلاة الجمعة وده يحضر الخطبة مثلا
نقول انوها ظهرا على الصحيح من قول العلماء - 00:49:40

وبعضهم يقول لا يجوز كما هو المشهور عند اصحاب الحنابلة يقول لا يجوز ان تنبوتها ظهرا يجوز انما الاعمال بالنيات. وانت لا تلزمك الجمعة ولك ان تنبو ظهرا لكي تصلي العصر اما اذا صليتها جمعة فلا تصلي العصر بعدها. لأن الضوء العصر لا تجمع الى الجمعة -
00:50:00

لكن لو صليتها ظهر اجمع معها العصر لانك لم تصلي الجمعة وانما حضرت الموعظة وصليت ظهرا ونفيك هي الحكم في هذا. قال عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنيات انما لكل امرئ ما نوى. طيب. نعم - 00:50:22

وان يحضرها من المستوطنين بها اربعون من اهل وجوبها. وان تتقدم خطبتان في كل خطبة الحمد لله تعالى والصلاۃ على رسوله. صلى الله عليه وسلم قراءة آية الموعظة يستحب ان - 00:50:42

طيب ذكر الان المؤلف شروط صحة الجمعة ما سبق هي شروط وجوب الان شروط الصحة ذكر اربعة شروط لصحة الجمعة الشرط الاول قال فعلها في وقتها او كما يعبر كثير من الفقهاء الوقت - 00:51:05

وكون الجمعة لا تصح الا في وقتها هذا متفق عليه بين العلماء. ولكن اختلفوا في وقت الجمعة اقوال فالجمهور يرون انها وقتها كوقت الظهر تماما من زوال الشمس الى مصير ظل الشيء مثله بعد فيه الزوال - 00:51:37

بعد فيه الزوال هذا مذهب الجمهور. وذهب اصحابنا الحنابلة المشهور من المذهب الى انه يصح وقتها من الضحى. فاول وقتها كوقت صلاة العيد. بعد ارتفاع الشمس قيد رم واخر وقتها متفق عليه بين الجميع وهو اخر وقت الظهر - 00:52:05

وهذا القول يعني ذهب اليه بعض الصحابة واختاره الامام احمد وهو المشهور عند اصحابنا وعن احمد روایات عديدة ابلغها بعضهم ست او سبع روایات في هذه المسألة وهذا القول يعني فيه نظر - 00:52:28

ولكن فيه قول اخر قريب. وهو انه يجوز ان تصلي الجمعة في الساعة السادسة من النهار وهي الساعة التي قبل الزوال قبل الزوال وهذا تشعر به كثير من الاحاديث فقد كان الصحابة يذكرون انهم يخرجون من صلاة الجمعة - 00:52:50

الفي معناها ان الفي ايش ؟ قصير جدا. معناه انهم مبكون بها. وفي الصحيحين من حديث ابن سعد رضي الله عنه ما كنا نقيل ولا نتغدى يوم الجمعة الا بعد الصلاة - 00:53:15

والقليولة انما تكون قبيل الزوال. لأن هذا الاصل في القليولة فقالوا هذا يدل على انهم كانوا يبكون بها حتى يخرجون فيتمكنون من القليولة قبيل الزوال واستدلوا باشياء عديدة تشبه ذلك - 00:53:34

وهذا القول اختيار بن قدامة رحمه الله في المغني. واختاره جماعة من اهل العلم وهو القول الصحيح. لكن ان خرج الانسان من الخلاف وصلاتها بعد الزوال دائمًا على مذهب الجمهور فهو حسن - 00:53:57

وان صلى احيانا قبيل الزوال قبل الزوال فلا بأس. وهو صحيح وله ان يجعل الخطبة كلها قبل الزوال والصلاۃ بعد الزوال او يجعل الخطبتيں قبل الزوال والصلاۃ كذلك قبل الزوال - 00:54:14

او يجعلها كلها بعد الزوال او تكون الخطبة والصلاۃ قبل الزوال او تكون الخطبة قبل الزوال والصلاۃ بعده او تكون كلها بعد الزوال هذه ثلاث صفات كلها سائفة. كلها سائفة. واذا احتاط واخذ برأي الجمهور - 00:54:31

فهو حسن لكن لا نقول انه هو يعني الاولى او هو الواجب لان الاحاديث كما تقدم مشعرة صحة صلاة الجمعة قبيل الزوال. ولكن تكونها تكون الساعة يعني الاولى اللي هو بعد ارتفاع الشمس قيد رمح هذا فيه بعد - 00:54:55

وان استدلوا ببعض الآثار في هذا يعني الذي ليس هذا موضع ذكرها لكن الاولى كما تقدم والصحيح كما تقدم وهنا نكتة لطيفة نكتة لطيفة. العلماء هنا يعبرون في شروط الجمعة فيقولون الوقت. ان تؤدي في الوقت او يقول من شروطها الوقت. ويعبرون - 00:55:18

في شروط الصلاة بدخول الوقت. دخول الوقت فلماذا غايروا بين التعبيرين هنا وهناك ما الفائدة؟ هل في فائدة؟ او كلها واحد

فهمتم السؤال يعبر في شروط الجمعة يقول من شروطها الوقت كذا فقط - 00:55:52

والمؤلف عبر بنفس العبارة تقريبا. فقال ايش؟ فعلها في وقتها. يعني فعلها في الوقت اما في شروط الصلاة فيقول من شروط الصراسة دخول الوقت فيظيفون كلمة ايش؟ دخول الوقت هل في سر في هذا التعبير او ما في السر - 00:56:28

من اللي يعرف واحد متعدد اثنين ثلاثة اربعة يرفعوا ايديهم يرفعوا ايديهم عشان بسمع منهم خمسة بعد ابا اسمع منكم كلكم يا الخمسة بسرعة بس نعم وش تقول ايه ايه - 00:56:49

طيب ماشي ها ايش الخلاف في وقت الجمعة. ها لو فعل بعضها خارج الوقت قبل دخول الوقت او بعده او خارجه ثلاثة اقوال في المسألة كان في واحد او اثنين هنا تفضل - 00:57:16

المناطق ايه ايه مم جميل جيد ها ماشي ها باقي واحد ها يا زبیر جميل جميل هذا الكلام هو الصحيح فقط لا غير لماذا قالوا الوقت وهنا في و هناك في شأن الصلوة قالوا دخول الوقت - 00:57:52

لان الجمعة لا تصح بعد الوقت ولا تقضى اذا خرج الوقت خلاص. لكم مليون تصلونها ظهر. لا تقضى فمن شرطها الوقت ان باقي الصلوات فمن شرطها دخول الوقت - 00:58:44

فلو خرج الوقت تقضى وكلاهما لا تصح قبل الوقت باتفاق المسلمين. يعني هنا تصلي قبل وقتها هذا لا يجوز بالاتفاق بالاجماع. على الخلاف طبعا في الوقت لكن كلهم يقولون قبل دخول الوقت لا تصح. لكن لماذا عبروا في الجمعة بالوقت - 00:59:06

وعبروا هناك بدخول الوقت لان الجمعة لا تفعل الا في الوقت. فاذا خرج الوقت لا تقضى واما الفروض الاخرى عبروا بالدخول ولم يعبروا بالوقت لانه اذا دخل صحت واذا خرج صحة قضاة فلم يقولوا الوقت فاكتفوا بدخول الوقت لانها تصح بعد الوقت اما الجمعة فلا تصح بعد الوقت - 00:59:32

مطلقا ولا احسب ان هناك خلاف بين الفقهاء في هذه المسألة احد لم يفهم احد لم يفهم ماشي جيد قالوا اقول الراجح في وقت الجمعة انه يجوز ان تصلى في الساعة السادسة من النهار. والساعة السادسة الساعة التي قبيل - 01:00:02

الزوال تقدر بخمسين دقيقة تقدر بخمسة واربعين دقيقة تقدر بساعة او عشر دقائق. زين؟ فهي ساعة من ست ساعات من ساعات النهار وتختلف في الدقائق بحسب اختلاف الصيف والشتاء ونحن ان كررنا مرارا في - 01:00:33

هذا الدرس او في غيره ان الساعة اذا اطلقت في كلام العلماء وفي النصوص لا يقصد بها ستون دقيقة لا يقصد بها ستون دقيقة يقصد بها الجزء من الوقت ايا ما كان. لكنه وقت فيه شيء من السعة ليست لحظة. لكن ليست - 01:00:56

ستين دقيقة طيب معلش يقول في قرية اذا عرفنا الشرط الاول ان تكون في الوقت الشرط الثاني ان تكون في قرية وهذا تقدم الكلام عليه وببيانه في كلامنا - 01:01:16

على شروط الوجوب. فهو شرط وجوب وشرط ايش؟ صحة الشرط الثالث ان يحضرها من المستوطنين بها اربعون. ذكرنا الاستيطان بينماه لكن هنا ان يكون العدد اللي يحظر الجمعة اربعون مستوطنا. اربعون شخصا - 01:01:40

مستوطنا من اهل الوجوب. من اهل ايش؟ الوجوب. فلا يدخل المسافر ولا يدخل الا تجب عليه ايش صلاة الجمعة كالعبد ونحوها والصبي اذا اربعون من اهل وجوها وذاك قال من اهل وجوها وليسوا اي اربعين بل من اهل الوجوب -

01:02:07

والقول بان عدد الجمعة اربعون قول لبعض اهل العلم هو المذهب واستدلوا على هذا بان الذين صلوا الجمعة مع مصعب واسعد بن زرارة كانوا اربعين رجلا وجاء فيه بعض الاحاديث الضعيفة التي لا يعتمد عليها - 01:02:33

ولكن اتفق العلماء قاطبة على ان الجمعة من شروطها الجمعة او العدد هذا متفق عليه ومجمع عليه حتى اهل الظاهر لكن الخلاف في العدد كم هو؟ بل فهم اجمعوا على ان الواحد - 01:03:01

لا يصلی جمعة منفردا وخالفوا في العدد على اقوال قيل اربعون وقيل اثنا عشر وقيل اربعة وقيل ثلاثة وقيل اثنان والحقيقة ما في نص قاطع في هذا فاقرب الاقوال انهم - 01:03:26

الجماعة واقل الجماعة ثلاثة او اربعة. بما فيهم ايش ؟ الخطيب. مما يستدل ويستأنس به في هذا قول الله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله. قالوا - 01:03:45

تودي النداء لا يكون الا بحضور امام وايshelf مؤذن. هذول اثنين. زين ؟ قوله فاسعوا الى ذكر الله مجموعة يقولون اما اثنان او ثلاثة فيكون المجموع اما اربعة او خمسة. وقيل انه فاسعوا - 01:04:05

جمع يدخل فيه الثلاثة. هذا اقرب ما يستأنس به يعني اقرب ما يستأنس به. لكن على كل حال لا بد من جماعة واقوى الاقوال اما ثلاثة او اربعة بمعنى انه لو وجد جماعة في قرية يعني في قرية فيها اربعة منازل - 01:04:31

او خمسة منازل. فيها في قرى الان موجودة فيها خمسة بيوت ستة بيوت مثلا وفيهم اربعة رجاء جيل. والباقي حريم او اطفال. هل لهم ان يصلو الجمعة ؟ نقول نعم يصلو الجمعة لكن لو سافر منهم اثنين وباقى اثنين لا. يصلون ايش ؟ ظهرا. ثلاثة يصلون جمعة - 01:04:51

فصاعدا هذا احسن ما يقال في هذه المسألة والله اعلم. طيب قال اه الشرط الرابع هذي هذي اربعة شروط قال ان يتقدمها خطبتان اذا الشرط الاول الوقت والثاني ان تكون في قرية والثالث ان - 01:05:18

يحضرها اربعون مستوطنون او قلنا عدد من المستوطنين والخاء الشرط الرابع ان يسبقها خطبتان ان خطبتان وهذا الشرط هو قول عامة العلماء رحمنا الله واياهم يرون انه لا بد من خطبتيين الجمعة. وانها شرط صحة الجمعة. فلو صلوا ركتتين بدون خطبتيين لا تصح لكن ابو حنيفة رحمة الله يقول - 01:05:45

الشرط الخطبة مطلقا فيكفي لو خطب واحدة والجمهور يقولون لا بد من خطبتيين لأن هكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا الشرط له دليلان له ادلة لكن او يوضحها دليلان الدليل الاول القرآن - 01:06:18

القرآن قول الله جل وعلا فاسعوا الى ذكر الله. وذكر الله هنا المراد به ايshelf الخطبة ثم الصلاة. تدخل يدخل فيها الخطبة والصلاة. قوله اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة الى ذكر الله. والمراد بالذكر هنا الخطبة - 01:06:34

والصلاه. كلها داخلة في الذكر. فدل على وجوب الخطبة. وايضا الدليل الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم حافظ على خطبتيين للجمعة طيبات حياته عليه الصلاة والسلام وهكذا اصحابه من بعده رضي الله عنه وهكذا المسلمين في عهده - 01:06:53 وسلم ومن بعده في جميع الاعصار والامصار فهو امر متفق عليه عمليا. قد قال النبي صلى الله عليه وسلم من عمل عبس عليه امر هنا فهو رد وليس عندنا صلاة جمعة في الشريعة ليس فيها خطبتان - 01:07:13

ما عندنا فلو جاء انسان بصلة الجمعة ليس فيها خطبتان نقول من اين لك هذا هذا مردود عليك لانه ليس من عمل النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رظي الله عنه. فهذا من اقوى ما يستدل به على اشتراط الخطبتيين - 01:07:31 اه صلاة الجمعة. لكن لو انه اخطأ خطب خطبة طويلة اخذ بقول ابي حنيفة. طبعا وخلاف السنة بلا ريب لكن يعني لعله نقص تصح صلاته ولكنه خالف السنة بلا ريب - 01:07:51

ويترقب عليه ويقال قد اساء قد اساء في هذا والله اعلم. طيب قال في كل خطبة بدل ان يذكر اركان الخطبة. الخطبة لها اركان. ولها شروط. ذكر مؤلف اركانها. وعبر عنه عن ذلك بعضهم بفروعها - 01:08:12

ذكر المؤلف اربعة اركان. الاول حمد الله تعالى الثاني الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. الثالث قراءة اية. الرابع الموعظة على كل حال زاد بعض المتأخرین من اصحابنا ان يرفع بها صوته بحيث يسمعه الناس - 01:08:37

وان تكون متصلة بالصلوة. لا منفصلة عنها بفواصل طويلة. هذه الاركان هي لا بد منها في الجملة لكن الركن الاساسي في الخطبة ان تكون خطبة عرفا. ولذلك ذهب المالكي انه يكفي ان تكون خطبة عرفا. والخطبة عرفا فيها - 01:09:00 ذو العرف الشرعي زين والعرف اللغوي ايضا لا بد ان يكون فيه حمد او ذكر لله عز وجل وفيها موعظة وفيها آيات وصية بتقوى الله عز وجل وما اشبه ذلك. ولذلك لا يصلح في الخطبة ما يفعله بعض الخطباء اليوم انهم يقتصرن - 01:09:31 على الدعاء في الخطبة الثانية بعض الخطباء يخطئون فاول يحمد الله ثم يبدأ يدعوا في الخطبة الثانية هذا ليست هذه خطبة.

ليس الدعاء من اركان الخطبة ولا من شروط الخطبة. انما الدعاء من مستحبات الخطبة من مندوباتها - [01:09:51](#)

فهؤلاء الجهلة يكتفون بالدعاء اللي هو مستحب عن الاركان التي هي حقيقة الخطبة ولذلك يجب على الخطباء ان يتبعوا لهذا فلا يكفي من الخطيب وهذا للأسف اشتهر عند المعاصرين الكسالى الذين - [01:10:13](#)

لا يعني يحرصون على الخطب اه باعدادها اعدادا جيدا تجده هي يتكلم لها اربع ولا ثلاث دقائق الخطوة الساهمة ما يتكلم شيء ابد. لا يخطب ولا شيء. بسم الله الرحمن الرحيم. اللهم اهدنا اللهم اللهم - [01:10:33](#)

اللهم واقم الصلاة وانتهينا. لابد ان تتضمن شيء من الموعظة. شيء من التذكرة. لابد من هذا واذا قرأ فيها القرآن فلا شك انه سنة. لكن لو لم يقرأ لا شك انه قصر فان النبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه - [01:10:53](#)

كما في حديث جابر وغيره انه كان يقرأ في خطبته القرآن عليه الصلاة والسلام. السلام لكن عدوا ذلك من الاركان ليس عليه دليل صحيح وهكذا الصلاة على النبي وسلم هو امر حسن لا شك - [01:11:14](#)

لكنه ليس من اركان الخطبة انما الخطبة في حقيقتها الموعظة والتذكرة والله اعلم مع ان تكون مبتدأة بذكر الله عز وجل اما ان يحمد الله وهو السنة بلا ريب فكان النبي يبدأ خطبته - [01:11:31](#)

كلها يبدأ خطبها كلها بالحمد وليس بالبسملة. فينبغي ان يحرص الخطيب على الحمد طيب نعم ماشي عند احد عنده سؤال في هذا الباب او في هذا الموضوع لا شك انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قرأ سورة قاف فمن خطب بسورة قاف كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم صحت خطبته. لأن القرآن - [01:11:49](#)

مشتمل على الموعظة والتذكرة هو في كل يعني ذكر وتعليم وموعظة وقد ثبت عن النبي وسلم انه خطب بقاف لكن ذكر بعض العلماء ومنه الشيخ ابن عثيمين وغيره وهو الذي - [01:12:28](#)

ينبغي الحقيقة الناس الان لو تقرأ عليهم سورة قاف ما فهموا منها كبير شيء. ما هو بهذول الصحابة اللي بيفهمون كل ما ورد فيها فينبغي للانسان انه يقرأ السورة ويقف معها بعض الوقفات التي يستفيد منها الناس - [01:12:48](#)

ويتعلمون منها بعض المعاني. والله اعلم. فلو قسمها بين الخطبتيين وعلق عليها تعليقا بما تيسر فهو حسن وهو حسن والله اعلم لكن لو اقتصر على القراءة صحت خطبته ان شاء الله تعالى مع حمد الله عز وجل والثناء عليه والصلا - [01:13:05](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم الى اخره مما اشرنا اليه قبل قليل نعم اه الحديث ليس فيه بيان هل قسمه النبي صلى الله عليه وسلم او لا الله اعلم الله اعلم. قد يقرأها في الخطبة الاولى والثانية يأتي ببعض الفوائد - [01:13:29](#)

او يقسمها بين الخطبتيين ويعلق عليها بما تيسر. كل هذا واسع اذا سكت الخطيب هل يشرع الدعاء لا بأس بالدعاء. وبعض العلماء يقول انها من من ساعة الاجابة لكن ليس هذا الموضع موضع رفع للآدرين في الدعاء - [01:13:51](#)

رفع الآدرين بين الخطبتيين لا اصل له وكذلك رفع المعموم وحتى رفع الامام لديه في الدعاء بدعة لا اصل لها الا في حالة واحدة وهي ايش؟ الاستسقاء. وينبغي على الخطيب اذا دعا ان يكتفي بالاشارة بالسبابة. هكذا - [01:14:18](#)

هذه هي السنة كما ثبت ذلك في غير ما حديث اشهرها حديث عمارة ابن رعيبة في صحيح مسلم فيدعوه هكذا اللهم اللهم الا في الاستسقاء فانه يدعوه يبالغ في رفع يديه كما سيأتي الكلام عليه في احكام صلاة - [01:14:40](#)

الاستسقاء ان شاء الله تعالى نعم تفضل ايش هل يترك نعم اذا صليت عند خطيب لا يؤدي اركان الخطبة او اساسيات الخطبة يجب عليك ان تتصفحه اذا ما تيسر لك نصحه فعلى الاقل لا تصلي معه - [01:15:00](#)

لا تصلي معه وانا اعرف بعض الخطباء للأسف انا تركت الصلاة معهم بسبب انهم لا يحسنون اداء الخطبة الثانية فالنصيحة اذا استطعت عليها فهي واجبة ولو بمحالمة بالجوال او برسالة او هو الا لا تصلي معه لا تصلي - [01:15:33](#)

اما الحضور عند خطيب يعني يخطئ في الخطبة. او مثلا لا تشعر بالفائدة من خطبته فنقول الاولى الا تصلي معه. اذا كانت اخطأت الشرعية كثيرة او حتى اللغوية بحيث انك لا تستطيع ان تحسن سماع الخطبة او ادرك معانيها ينبع للانسان حقيقة - [01:15:54](#)

للأسف اكثر الناس او يقول كثير خلونا من اكثر يصلح الجمعة كيما اتفق. وعلى يذكر لي كثير من الناس. يقول نصلح مع الخطباء

والله ما ندري وش يقولون ولا نفهم وش يقولون ولا نستفيد مما يقولون - [01:16:20](#)

والسبب طبعاً الأساسي ان الخطيب كثير منهم لا يعد الأعداد الصحيح انا اعرف كثير من الخطباء لا يعودون للخطبة يأخذونها من هالانترنت او عنده يسمونه الرجيع حق ابو عشر سنين خلاص ما عاد يجدد يسحب ورقة ويقرأ لا يستشعرها الخطيب لابد حتى يكون خطيباً - [01:16:38](#)

اذا بعد اعداداً جيداً ويتهيأ تهيئاً نفسياً ويحضر نفسه للخطبة ويحاول ان ان ان يعني يتلبس بموضوع الخطبة حتى يؤثر في المستمعين. ولذلك يعني نحن نشعر كخطباً موضوعات تقول - [01:16:59](#)

تخطب بالموضوع اليوم اقول لك ما استطيع مع انه عندي الموضوع مكتوب بس لا استطيع لماذا؟ لاني انا غير مهياً نفسياً لهذا الموضوع ما استطيع اخطب فيه اختار شيء استطيع ان اتأثر واؤثر - [01:17:19](#)
واذا كل ما كان الخطيب متأثراً كل ما اثر ولذلك نصح الاخوة الخطباء بالاعداد الاعداد. بعض الخطباء ايضاً قد يكون بعد اعداد جيد لكنه لا يحسن اللقاء انا كنت احضر عند احد الفضلاء من الخطباء - [01:17:35](#)

واشوف خطبته يعني معانيها جيدة لكن القاءه ضعيف بديت افكر ليش واقرأ خطبته كنت اخذها منه احياناً جزاء الله خير لانه صديق عزيز خطبته كاعداده جيدة ثم تبيّن ان السبب في عدم جودة الخطبة انه يقرأ قراءة - [01:17:58](#)
سرداً فشبّهه بالقطار يمشي على وتر واحدة. هذا غير هدي النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي الانسان لا يرفع صوت يخوض الصوت يسكت قليلاً ينظر للجمهور يعني لابد من هذا يغير نبرة الصوت يغير نظرته. وأنه متذر جيش يقول صبحكم ومساكم - [01:18:24](#)

وكانت تحمر عيناه ويعلو صوته يتأثر النبي صلى الله عليه وسلم بالخطبة. فلذلك لابد من ان الخطيب يعني اما واحد اقرأ بس بعض الخطباء ايضاً قد يكون يتوقع ان الخطبة درس فقه. درس فقه - [01:18:53](#)
والمسألة هي قولان والقول الاول كان الثاني والراجح من قولي اهل العلم يدرس ما عاد باقي لي يسألهم يقول لها وش رايكم ها وش عندك انت يا فلان وش عندك يا فلان؟ هذي ما هي خطوة هذا درس - [01:19:14](#)
وانا حضرت بعض الخطباء ابداً للأسف خطبته درس الخطبة لها لها نظام. نظامها ان تكون موعظة وتذكرة تخويف. يعني لابد فيها من الموعظة هذا اساس يعني ركن اساس في الخطبة ان تكون موعظة - [01:19:33](#)

كما نص على كثير من العلماء اصل الخطبة الوعظ والتذكرة فينبغي التبؤ لهذا ينبغي ان يكون والي ما يحسن يروح يتعلم يروح يتعلم يحضر دورات يتعلم من الخطباء السابقين طبعاً - [01:19:50](#)

ليس بالضرورة ان يكون كل الخطباء على نسق واحد في الجودة لا. في شخص يولد خطيباً الله خلقه كذا يصلح ان يكون صوته جهوري او جهيل زين ونبرة صوته يعني زين جيدة - [01:20:06](#)
ذات النبرة صوته رفيع وعالٍ والنبرة جميلة ورنّة الصوت وكذا. هذا ما شاء الله تبارك الله هو خلق خطيباً. وفي شخص لا يتكلف الخطابة يعني لكنه يصل الى مستوى جيد - [01:20:26](#)

ولذلك ينبغي على الخطيب انه لا تكون الخطبة عادة من العادات بل تكون مهمة من اعظم المهام. كل يوم يخطب كل جمعة يعني يخطب وهو يريد ان يؤثر في الناس. يريد - [01:20:41](#)

ان يثير عند الناس شيء يريد ان الناس يستفيدين منه ويستمعون اليه ويتعلمون منه. بهذا ممكن ان ينفع باذن الله عز وجل اما والله واحد تجريدة يقرأ كتاباً صحفة ولا مجلة او مقال او نشرة اخبار هذا ما هو صحيح - [01:20:58](#)

والله المستعان للأسف يمكن اكثراً الخطباء بهذه الطريقة خل نقول كثير من الخطباء عشان نرتاح كثير من الخطباء بهذه الطريقة. طيب فهذا عموماً انا اللي ساقنا الى هذا عند من تحظر يا اخوان حضر عند شخص تستفيد منه - [01:21:17](#)
لان هذه الخطبة يا اخوان خطبة الجمعة فيها ثلات واجبات هذه فائدة خطبة الجمعة فيها ثلات واجبات. الواجب الاول الحضور. فيجب عليك الحضور. ولذلك حرام على اللي يجرون متاخرين هم يأتمنون - [01:21:40](#)

يجب عليك ان تحظر الخطبة من اولها لا بد ان تحظر الخطبة فالواجب الاول ان تحظرها. والواجب الثاني ان تستمع الى الخطيب.

والواجب الثالث ان تنصت اثناء الخطبة والاستماع بالاذن - 01:22:00

وهو ان تتقصد السمع. والانصات بالفم وهو الا تتكلم. فاستمعوا له وانصتوا. قال هذا في خطبة الجمعة. لانه يتلى فيها القرآن فينبغي

ان ان يفهم ان الجمعة هي الخطبة الاسبوعية التي يجب على كل مسلم - 01:22:21

مسلم تلزمها صلاة ان يحضرها هي الخطبة الاسبوعية الواجبة يجب عليك ان تحظرها وان تستمع اليها وان تنصت الى الخطيب الله المستعان. نعم ماشي كمل يا شيخ خطبة العيددين هل تبدأ بالتكبير سياتينا الكلام عن خطبة العيددين والسنة ان تبدأ بالحمد هكذا

السنة - 01:22:47

يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم البة انه خطب في العيد فاستفتح بتسع ولا بسبع هذا لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك لم يثبت انه كان يكثر من التكبير في اثنائها ورد هذا في اشیاء في اسانیدها ضعف. لكن التكبير مشروع - 01:23:28

في اثنائها لأن هذه ايام تكبير سواء في عيد الفطر او في عيد الاضحى اما ان تستفتحها بالتكبير فلا الذي يظهر والله اعلم انك لا تقبل لا سبعا ولا سعا تكتفي بالحمد وتكبر في اثنائها - 01:23:54

اما ان تجمع بين السنة وبين قول الفقهاء فتقول نحمد الله ثم نكر هذا تلبيق لا وجه له تحتاط لمن؟ لاقوال الفقهاء اقوال الفقهاء لا يتبعد بها ولا يستدل بها انما يستدل عليها لا بها - 01:24:13

فينظر فيها ثبت فيها عن الله عن الرسول صلى الله عليه وسلم شيء والا هي مجرد اقوال هي مجرد اقوال وذاك الصحيح ان خطبة الجمعة عفوا ان خطبة العيد تستفتح بالحمد ويكثر الانسان من التكبير في اثنائها يكبر الله عز وجل في - 01:24:34

في اثناء الخطبة ولا يحتاج الى ان يستفتحها اه تسع ولا بسبع لا مع الحمد ولا بدون الحمد وخير الهدي او الهدي هدي محمد او هدي محمد صلى الله عليه وسلم - 01:24:54

طيب يبدو انه ظاهر ان احنا معنا احنا خالصين من هذا الباب باقي فيه مثل ما مضى او اكثر نكتفي ها؟ لا ما انت تعرف صعب انا نختصر الاختصار المخل - 01:25:14

احنا ما شا الله ترى انتهينا من العبادات من الصلاة. باقي عندنا الزكاة وباقى عندنا الحج واما الصيام فقد شرحناه هو والاعتكاف فنحن ان شاء الله كما خططنا ان شاء الله ننهي العبادات في هذا العام - 01:25:35

ويكون يعني اخذنا سنتين في العبادات ونأخذ ان شاء الله سنتين اخرين في المعاملات وبهذا تكون قد وفينا بما وعدنا به في بداية الدرس انا حاول في ثلاث الى اربع سنوات - 01:26:01

يعني ثلاث هذى سنستبعدها الان لكن انا كان عندي خطة يفعلها بعض المشائخ بس انه انا ما عندي وقت لها الصراحة. وهي جيدة وهي انهم اذا نقص عليهم شيء من البرنامج في كل فصل في نهاية الفصل الدراسي الاول والثاني يضعون يوم علمي - 01:26:22

يقرؤن فيه مثلا مجموعة من الابواب حتى يستطيعون الانهاء. ولكن قد نفعلها في المستقبل اذا الله يسر يعني. فشووفنا نقف عند هذا الحدث يعني ونكم الاسبوع القادم ان شاء الله. نفتح مجال للمسائل - 01:26:45

المسائل كالمعتاد انا نبدأ بالقارى ان كان عنده الشيء او معه شيء. يعني في المستعجل يا اخوان حتى لا يعني يعني يلومني قلنا لكم اللي عنده عجلة يجي هنا جنب المطوع - 01:27:07

عشان يطلع اذا بقى يطلع انا احب ان امشي على نفسه نظام الطريقة. نعم تفضل يا شيخ. ما عندك شيء ولا عند طيب ماشي ترى اللي نتعداه لا نرجع اليه الا في النهاية - 01:27:31

نعم. واياك اما البدعة في هذا الخطبة هل من البدعة ان يقال اقم الصلاة؟ هي ليست سنة لا نعرف انها سنة لكن القول بانها بدعة محل نظر. تركها هو الذي ينبغي ما لها داعي. نعم - 01:27:45

هل تبطل صلاتكم من تكلم اثناء الخطبة هل تبطل صلاته؟ لا ما تبطل لكن يبطل ثواب الجمعة. وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة

رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قلت لصاحبك يوم الجمعة انصت فقد لغوت - 01:28:10

فقد لغوت وجاءها هذا ليست في الصحاح. لكنها جاءت بهذا المعنى وبالفاظ متقاربة في المسند والسنن وانكرها بعض العلماء لكنها موجودة بهذا اللفظ موجودة بالمعنى. عند أبي داود وأحمد ومن لغى صارت صلاته ظهرا - 01:28:28

زين او نحو هذا اللفظ. وفي بعض الالفاظ ومن لغى فلا جمعة له. في هذا رسالة اظنه ينكر هذه اللفظة وهي ليست مشهورة بهذا اللفظ. الغماري له مناقشة له - 01:28:51

هذا مطبوعة الرسائل هذى طيب لكن هذا اللفظ اللي في الصحيحين هو هذا وجاءت احاديث اخرى ايضا في هذا الباب هذا يسمى الاحتباء الاحتباء خلوه الدرس القادر له يأتي في يمكن يجيئه المؤلف في المكرهات وعلى كل حال مختصر ان الجمهور -

01:29:11

لا يرون انه مكره الاحتباء ذهب بعض العلماء الى كراهيته وفي حديث في المسند وعند أبي داود ان النبي نهى عن الحبوبة يوم الجمعة والامام يخطب حسنة جماعة وظعفه اخرون - 01:29:45

الذين يقولون انه حديث حسن يأخذونه الكراهية فعلى كل حال على تحسين الحديث والكراهية اه صحيحة. وان كان الجمهور على خلاف هذا وهو المشهور حتى في مذهب الحنابلة انها لا تكره - 01:30:11

وهو من قول عن جماعة من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عدم الكراهية. فاما ان يقال لا مكره او خلاف الاولى لانها تجلب النوم. تجلب ايض النوم اللي يحتبي عادة يرقد بسرعة. فلذلك يعني ينبغي للانسان ان يتتجنبها. ينبغي ان يتتجنب الاحتباء -

01:30:29

والله اعلم اذا خرجنوا بجانب البلد او ابتعدوا اذا خرجنوا بجانب البلد اي بجانب البلد وكانوا هم الجماعة يعني هم جماعة البلد. فلهم ان يصلووا الجمعة اما واحد اثنين ثلاثة بالديرة يصلون لا يصلون مع - 01:30:49

يا جماعة قلنا اللي يخرج برا البلد يلزمهم ان يدخل للصلوة مع الناس. اذا سمع النداء اذن هادو اللي ما زلنا وصلوا في بيتهما ما يجوز هذا. لكن لو كان اهل البلد احتاجوا للخروج - 01:31:20

بسبب ظيق المسجد انهدام المسجد تعطل المسجد لاي سبب. مثلا حر شديد وقالوا مكيفات على الاقل البراد وان كان شمس مثلا لاي سبب على او انهم يعيدون بناء المسجد كما قد يحصل في بعض القرى فخرجنوا خارج البلد لانه اوسع لهم او - 01:31:35

والملصى صحت منه الجمعة لكن المعروف عن المالكية انهم يقولون لابد من المسجد. الا اذا صلوا في مسجد في موضع المسجد المهدوم الظاهر كلامهم هذا انه لا تصح بجانب البلد - 01:31:55

والله اعلم اقصد الذين يخرجون من البر لكن دون القصر هذا اذا كانوا قريبيين قلنا خمسة كيلو فدون يلزمهم ان يدخلوا يصلون. يصلون ظهر يصلون عشرة ثمانية كيلو كيلو عشرين كيلو يصلون ظهرا اربعا لا يقتصرن - 01:32:12

اما اذا كان مسافة سفر فانهم يصلونها قصرا بس ما تلزمهم الجمعة لا تصح. ما تصح. ما يصلون الجمعة ذكرناها. قلنا قبل قليل وبينها اللي في نزهة في البر ما تصح منه - 01:32:32

صلوة الجمعة هذولي طالعين البر عشرين كيلو يتذرون والاستراحة ما يجوز يصلون الجمعة وضح لك ها دليلا ان النبي صلى الله عليه وسلم ما يفعلها الا في المدينة فهي لا تفعل في خارج المدينة الا في موضع تابع للمدينة قريب منها. ولابد ان تكون هي الجمعة ايضا اساسية لان الجماعة الصغيرة يلزمها ان تصلي مع الجماعة الاساسية لا - 01:32:49

اصلا عند عامة العلماء اقامة اكثر من جمعة الا للحاجة في البلد شددوا في هذا وقالوا صلاة الجمعة باطلة. اذا صلية في موضع اخر لا تصح ثم طبعا لما توسيعت المدن اجازوا هذا. طبعا هو السبب في هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يقيمهما الا في مسجد واحد. كان في المسجد كان في - 01:33:15

مدينة تسعة مساجد وقيل سبعة مساجد. وكان الناس يصلون في مساجدهم. لكن الجمعة ما كانوا يصلون كانوا يصلون فقط في جامع النبي والله اعلم هل تصح صلاة الاستسقاء صلاة الاستسقاء امرها اسهل. فلو صلوا في اي مكان في البر او غيره ارجو انه لا

بأس ان شاء الله يعيش مثل صلاة العيد - 01:33:43

او صلاة الجمعة لو صلوها في اي مكان بل لو صلاها شخص منفردا صحت منه. فصلاة الاستسقاء جاءت على عدة صيغ يعني فيها سعة حتى ان الاستسقاء يصح بدون صلاة يصح في خطبة الجمعة يصح في السجود يصح بعد الصلاة يصح في اي الاستسقاء امره -

01:34:20

سريرا. نعم قلت الموعظة بما فيها حمد الله عز وجل. لانه قد قال عليه الصلاة والسلام اه خطبة الخطبة ليس فيها حمد كاليد الجذمة او كما قال عليه الصلاة والسلام - 01:34:40

فلا بد من حمد الله عز وجل والثناء عليه. ولا بد من الموعظة لابد ان يخطب خطبة يعني من سمعه يقول انها خطبة والخطبة هي هي الموعظة هي التذكير لكن لابد ان تستفتح بحمد الله عز وجل. نعم - 01:35:05

آا العدد في الخطبة شرط عنده لصحتها يقول من شروط صحة الخطبة ان تكون في الوقت وعن يكون ان تكون بحضور العدد الواجب. فهو عندهم هي شرط لصحة الجمعة وهي ايضا شرط لصحة خطبة الجمعة - 01:35:24

فلو خطب وحده ثم جاء الناس يقولون ما تصح هذه الخطبة؟ فالعدد المؤلف ما ذكر شروط آآ الخطبة ذكر كان الخطبة وذكر غيره شروط الخطبة منها الوقت لا بد ان تكون في الوقت - 01:35:51

ومنها ان تكون بحضور العدد. بحضور العدد يدخل في اللغم ويتكلم الوالد مع ولده الصغير الفقهاء يقولون لا يجوز ان يتكلم شخص في خطبة الجمعة الا للامام او يكلمه الامام - 01:36:08

اما يتكلم مع ولده بسكنه او لا لا يجوز. لكنه ممكن ان آآ آآ يتتحرك الحركة جائزة يجوز لك تشرب لل حاجز تقوم لل الحاجة مثل نام واحد في مكان يروح يغير مكانه مثل يشير اليه يقول له كذا - 01:36:35

بدون صوت او يقول له اقعد بيده بس اشاره يشير اليه ان يجلس هذا جائز. هذا جائز. اما ان يتكلم لا لكن لو صار ظرورة الظروفات تبيح المحظورات. الظروفات هي يعني كفيرها من من الاحكام - 01:36:55

اذا وجد ظرورة جاز ان يتكلم الانسان جاز ان يتكلم الانسان الظرورة تقدر بقدرها او بقدرها نعم لحظة بس عشان نكمل ثم نرجع لك لان نستحوذ على نكمل المشوار هنا تفضل. اذا غاب - 01:37:15

الامام اذا تأخر الامام عن الخطبة او ما جاء اصلا ماذا يصنع بعض الناس يصلون الجمعة ركعتين ويروحون. هذا لا يصح لا تصح منهم هذه الصلاة ما الواجب عليهم؟ الواجب ان يتقدم احدهم او يكلمون من يعرفونه من طلاب العلم ويجيهم لو انتظروا لو انتظروا خمس وعشرين - 01:37:35

وربع ونص ساعة وساعة ينتظرون او يخرجون الى المساجد الاخرى اذا تأخر خطيبكم روحوا ابحثوا عن مساجد اخرى. فان صلت المساجد كلها تصلون ظهرا لكن ينبغي بل يجب على المسؤولين في المسجد اذا تأخر يعني اهل الحل في المسجد كبار المسجد واهمهم الغالب ان يكون الاساسي منهم المؤذن - 01:38:08

ان كاننا لا يستطيع الخطبة يروح يشوف خطيب يجي يقول لو تأخر يقول للجماعة يقول ترى الخطيب تأخر افروض الخطيب مرؤ مرا قد افرض انه نوب واحد ولا جا ذا النائب. او نوب واحد ونسبي. او نوب واحد وهالواحد راح لمسجد ثاني. يقع هذا - 01:38:38

مارا يعني لهم لا يجوز ان يصلوا ظهرا ولو صلوا ظهرا لا تصح منهم. ولا يجوز ان يصلوا جمعة لو صلوا جمعة لا تصح منهم. اذا

ينتظرون او يخرجون يصلوا في المساجد الاخرى. حتى يضيق عليهم الوقت فيصلونها ظهرا ما عاد اذا ما في عمل - 01:38:58

ما في امل احد يجي يصلى بهم يتقدم واحد. وان شاء الله لن يعد المسلمين واحد يخطب. لو يجيهم رجال صالح بس يعظهم ذكرهم بالله حيقدر يقول اتقوا الله خوفوا من الله ترى الموت قدامكم ترى الدنيا ما هي بشيء يا جماعة يا بس هذي الخطبة -

01:39:21

يقول باسم الله ولا يقول الحمد لله الحمد لله رب العالمين تصلی على النبي وسلم ويعظمهم بما تقدم او نحوه ويجلس ثم يقوم الثاني ويعظمهم من شاء بمثله - 01:39:41

توك على الله ويصلني خلاص ويش الخطبة لازم تخطبوا الخطوة العسماء ساعة ولا ساعتين؟ نعم ماشي. تفضل السلام عليكم اخر وقت التبكيـر هو دخول الخطيب خلاص من جاء بعد دخول الخطيب - [01:39:53](#)

فهو اغلقت الصحف التي تكتب المبكـرين. طوت المـلائكة الصحف وجلست تستمع للذكر. لا يعتبر مبكـرا. هذا بس حصل الواجب ولذلك لا يحصل حتى البيضة ما يحصلها. الله المستعان نعم ابشر شوي يقول - [01:40:18](#)

المريض وخاصة كبير السن تجب عليه صلاة الجمعة المريض وكبير السن تجب عليهم صلاة الجمعة كغيرهم ليس الكبر مانعا من وجوب الصلاة. انما الكبر الذي يشق معه ان يذهب الى الصلاة. لو واحد كبير ما يقدر يروح للصلاـة - [01:40:43](#)

او يروح لكنه يتعب تعب شديد. وهكذا المرض المرض ليس مانعا. انما اذا كان يشق الذهاب او يعجز عن يعجز عن الذهاب فانه لا يذهب. فليس مطلق المرـظ ولا مطلق الكبر ما عذر - [01:41:03](#)

سقوط صلاة الجمعة انما مثل ما تقدم في صلاة المـريض وفصلنا من هو المـريض الذي آآيسقط عنه القيام ويـعذر آآبالاعذار الشرعية. تفضل اذا انزعج يسأل اذا انزعج من من المـكيف - [01:41:23](#)

وقام اثناء الخطبة ورفعها هل يجوز؟ نعم لا بـأس. لا بـأس. اجل يـذبح عمره يموت من البرد ولا يقوم؟ اذا هو بيـتطاـقـون بعض الناس يـحب انه حـب البرـاد - [01:41:53](#)

انت وخر عن هـالـمكان رـح لـزاـوية اـخـر رـح لمـكان اـخـر. ولـذلك يـنبـغي الانـسان اذا جـاء يوم الجمعة قبل ما يـبدأ بتـكـبـيرـة الصـلاـة تحـية المسـجـد او سـنـة الجمعة يـلـاحـظ مكانـه منـاسـب ولا مـهـوب منـاسـب خـاصـة في مـوـضـوـع التـكـيـيف. لـانـه مـمـكـن يـطـلـع مـريـض مـمـكـن يـشـيلـونـه على النـقـالـة بـعـد. اذا صـار - [01:42:09](#)

يـتأـثـر بالـبرـاد. وبـخـاصـة اـكـثـر الناس يـأـتـون يوم الجمعة وقد اـغـتـسـلـوا. اـنت جـاي متـسبـح خـاصـة توـك متـسبـح وجـسـمـك رـطـب يـمـكـن انـك تـمـرـض مـرـضا يـعـني قد يـصـيرـ فيه يـعـني شـدـيدـ عليك ولـذلك يـعـني اـنـتبـه لمـكانـك اـنـتبـه لمـكانـك نـعـم في شـيـء - [01:42:29](#)
 لا الله الا الله يـعـتـبر الصـيـانـة يقول ما حـكـم قول مـسـكـين؟ فـلـانـ مـسـكـينـ ما له الا الله هل هي جـائـزة ما فيـها بـأسـ ما فيـها بـأسـ النبي قال اللـهـمـ اـحـيـنـي مـسـكـينـا - [01:42:49](#)

فـكـونـك تـقـولـ فـلـانـ مـسـكـينـ يـعـني ضـعـيفـ ما له الا الله يـعـني ما اـحـد يـسـاعـدـه الا ربـ العالمـينـ ما اـحـد يـعـطـيهـ الا ربـ العالمـينـ. قد لا يـجـدـ منـ يـنـفـقـ عـلـيـهـ. قد لا يـجـدـ منـ يـعـطـيهـ اللـقـمةـ. قد لا يـجـدـ منـ يـعـطـيهـ المـالـ. فـمـا له الا الله - [01:43:09](#)
 هذا معـناـهـ انهـ مـفـتـقـرـ الىـ اللهـ عـزـ وـجـلـ وـكـلـناـ ذـلـكـ الرـجـلـ. فـنـحـنـ مـساـكـينـ ماـ لـنـاـ الاـ ربـ العالمـينـ. وـنـسـأـلـ اللهـ انـ يـحـشـرـنـاـ سـنـةـ مشـاـكـلـ باـقـيـ اـحـدـ تـفـضـلـ نـعـمـ نـعـمـ الـكـلـامـ عـلـىـ اـنـهـ - [01:43:27](#)

الحـرـكـةـ هـلـ هيـ مـطـلـقـةـ فـيـ خـطـبـةـ الجـمـعـةـ؟ لاـ يـنـبـغيـ انـ لاـ يـتـحـركـ الاـ لـلـحـاجـةـ بـيـروحـ يـشـربـ مـوـيـةـ بـيـجـيـبـ لهـ قـارـورـةـ وـالـافـضلـ طـبـعاـ انـ انـ لاـ اـفـعـلـ هـذـاـ خـلاـصـ جـيـبـ لـكـ قـارـورـةـ عـنـكـ - [01:43:52](#)

خـاصـةـ الـليـ عـنـدهـ سـكـرـ اوـ دـاـيمـ عـنـدهـ جـفـافـ وـكـذـاـ يـجـيـبـ قـارـورـتـهـ معـهـ. وـلـاـ يـاخـذـهاـ فـيـ المسـجـدـ يـحـطـهـ مـعـهـ قـبـلـ الخطـبـةـ. حتـىـ لاـ يـنـشـغـلـ عـنـ الخطـبـةـ لـكـ اـنـ اـحـتـاجـ اـلـىـ ذـلـكـ فـعـلـهـ اـذـاـ اـحـتـاجـ اـلـىـ ذـلـكـ فـعـلـهـ وـالـلهـ. الشـرـطـ الثـانـيـ - [01:44:07](#)

يـخـصـكـ الدـعـاءـ الـلـيـ قـالـ بـعـدـ الـاذـانـ نـفـسـهـ اـهـ ماـ حـكـمـ الدـعـاءـ عـنـ الـاقـامـةـ؟ هـذـاـ مـشـرـوعـ. مـشـرـوعـ الدـعـاءـ عـنـ الـاقـامـةـ لـانـهـ مـنـ موـاضـعـ الدـعـاءـ الدـعـاءـ عـنـ الـاقـامـةـ لـكـ لـاـ تـرـفـعـ يـدـيـكـ فـيـ هـذـاـ الدـعـاءـ - [01:44:25](#)

اـنـ استـعـدـ لـلـصـلـاـةـ وـادـعـوـ بـمـاـ تـيـسـرـ لـكـ. دـعـاءـ دـعـائـينـ ثـلـاثـةـ حتـىـ لاـ تـطـيلـ حتـىـ تـتـفـرـغـ لـلـصـلـاـةـ تـسـتـعـدـ لـلـصـلـاـةـ. لـكـ هـذـاـ موـضـعـ لـيـسـ فـيـ رـفـ الـيـدـيـنـ لـانـ لـوـ كـانـ خـيـراـ لـسـبـقـوـنـاـ الـيـهـ. لـمـ يـحـفـظـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـلـاـ عـنـ اـصـحـابـهـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـمـ. رـفـ الـيـدـيـنـ فـيـ هـذـاـ موـضـعـ. وـانـ قـالـ بـعـضـ - [01:44:57](#)

الفـقـهـاءـ مـنـ اـصـحـابـنـاـ الـحـنـابـلـةـ وـرـوـوـهـاـ عـنـ الـاـمـامـ اـحـمـدـ وـعـنـ بـعـظـ السـلـفـ اـنـهـ كـانـ رـبـماـ رـفـ يـدـيـهـ بـعـدـ الـاقـامـةـ لـكـنـ الحـجـةـ فـيـ هـذـاـ فـيـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـاـصـحـابـهـ فـهـذـاـ لـيـسـ موـضـعـ رـفـ لـلـيـدـيـنـ فـيـ الدـعـاءـ. هـذـاـ مـنـ موـاضـعـ الـيـدـيـنـ فـيـهـ بـدـعـةـ. لـاـ اـصـلـ لـهـ - [01:45:17](#)

مثل رفع اليدين في الدعاء في الطواف. رفع اليدين في الدعاء اثناء السعي. رفع اليدين في الدعاء بين السجدين. رفع اليدين في الدعاء في السجود. رفع اليدين في الدعاء بعد الركوع الا في في في القتوت فترفع الايدي وما اشبه ذلك الموضع التي لم يرفع فيها النبي صلى الله عليه وسلم لا ترتفع فيها - [01:45:37](#)

يديك في الدعاء لحظة بس واما سؤالك الثاني وهو ان بعض الناس اذا انتهى المؤذن من الاقامة يقولون لا الله الا الله ويرفعون اصواتهم هذا ما له اصل. هذا ما له اصل - [01:45:57](#)

ولو كان خيرا لفعله النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه. وان كان مشتهرا عند العامة عندنا ويفعلونه بكثرة. لكن تركه هو الذي ينبغي انت الان اسكت واستمع الى المقيم واستعد للصلوة - [01:46:17](#)

الا اذا كان الانسان يرى التردید يرى انه يردد مع المؤذن اذا كان يرى مشروعية هذا كما يردد مع المؤذن الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان فيقول ذلك تبعا اما فقط يقتصر على قول لا الله الا الله بعد - [01:46:33](#)

هذا قول المؤذن في الاقامة لا الله الا الله نقول ترك ذلك هو الافضل. وهو الذي ينبغي لانه لو كان خيرا ففعله النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه نحن قوم نتبع - [01:46:54](#)

ودائما احرص على الاتباع واترك ما سوى ذلك. فما يفعله كثير من الناس لا شك انه ليس بحسن وليس له اصل في سنة فينبغي تركه والله اعلم. تفضل تفضل اللي كان - [01:47:09](#)

فضل الشیخ جواٹا. جواٹا بالثاء. جواٹا ایه. يقول انها تبعد الان عن الھفوف سبعطعشر کیلو متر تقریبا لا لكنها مهجورة وفيها مسجد يقال انه هو موضع مسجد جواٹا. مسجد مبني الان - [01:47:25](#)

بعد جمعة النبي صلى الله عليه وسلم اللي في المدينة نعم يعني هي من اوائل القرى التي اسلم اهلها في اوائل سنة الوفود فاسلموا ورجعوا الى بلادهم وبدأوا يقيموا صلاة الجمعة - [01:47:49](#)

نعم اركان الجمعة ولا اركان الخطبة كان خطبة الجمعة قالوا اربعة المؤلف ذكر اربعة اركان. الحمد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والموعظة او الوصية بذكر الله او الامر بتقوى الله - [01:48:10](#)

وآ الخامس اه قراءة اية من كتاب الله واضاف اليه بعض المتأخرین كما قلنا ان تكون موصولة بصلوة الجمعة وان يرفع ما فيها صوت بحيث يسمعه الناس تفضل يا ابو اسامه - [01:48:36](#)

الدعاء بعد الطواف عند الاقامة. ما في دعاء بعد الطواف ما في دعاء عند المقام ما له اصل هذا الدعاء عند المقام ما له اصل. فلذلك لا تدعوا عند المقام ادعوا في سجودك في - [01:49:02](#)

ركعتي في ركعتي الطواف اقرب ما يكون العبد من ربہ وهو ساجد بعض العلماء ذکر ان الدعاء عند المقام من مواضع الاجابة لكن هذا ما له اصل في السنة. ما له اصل. الصحيح ان - [01:49:21](#)

مواضع الدعاء في الحج ستة ذکر ابن القیم في زاد المعاد قال المواقف التي دعا فيها النبي صلى الله عليه وسلم في الحج ستة المواقف التي دعا دعا ولا اقول رفع يديه اقول دعا هكذا كان ابن القیم وبعض العلماء يخطئ - [01:49:43](#)

يقول المواقف التي رفع فيها النبي صلى الله عليه وسلم يديه في الدعاء ستة وهذا خطأ. خطأ في العبارة ولسننا الان نتكلم لم عن مسألة رفع اليدين فهذا موضعها موضع اخر لكن لا تخطئ في النقل لا تخطئ في النقل لا عن ابن القیم ولا عن - [01:50:11](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فلا تقل مواضع التي رفع فيها النبي صلى الله عليه وسلم يديه في الحج ستة. هذا خطأ. لكن قل اضع التي وقف فيها النبي صلى الله عليه وسلم للدعاء ستة - [01:50:31](#)

ستة وليس معنا وقف يعني قام واقف. انما الكلام انه دعا سواء دعا جالسا كما في عرفات دعا جالسا على ناقة او دعا قائما كما في على الصفا والمروءة هو بين الجمار. طيب ما هي هذه الستة؟ الاول على الصف - [01:50:47](#)

والثاني على المروءة والثالث في عرفات والرابع عند المشعل الحرام في صبيحة مزدلفة والخامس بعد رمي الجمرة الاولى والسادس بعد رمي الجمرة الثانية هذی ستة مواضع ومواقف للدعاء ذکرها ابن القیم وحرفها بعض العلماء - [01:51:07](#)

لا فقالوا رفع يديه كما ذكر الصناعي في منسكه وذكره غيره فينبغي التنبه للفرق بين الامررين وعدم النسبة الخاطئة لا لابن القيم ولا للنبي صلى الله عليه وسلم ولكن هل يرفع يديه؟ نقول ارفع يديك في الموضع الستة - [01:51:27](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم ثبت عنه في عرفات انه رفع يديه وثبت عنه في الجمرات انه رفع يديه. هذه الموضع الثالث ثلاثة ثبت فيها رفع اليدين. اما في المشعر لم يرد رفع اليدين - [01:51:49](#)

هي محتملة وال الاولى رفع اليدين لتعليلات وادلة ليس هذا موضع بسطها. وعلى الصفا والمروة هل رفع يديه لم يرد رفع اليدين على الصفا ولا على المروة في الدعاء. لكن هل يرفع او لا يرفع؟ نقول الاولى ان يرفع لدلائل ليس هذا موضع ذكرها الان - [01:52:04](#)

فالخلاصة ان الثابت رفع اليدين في هذا الدعاء في ثلاثة مواضع اما الثالثة الاخرى لم يرد فيها فيما اعلم رفع لليدين في دعاء لكن الحكم الفقهي هل يرفع او لا يرفع؟ نقول الحكم الفقهي انه يرفع في الستة. لكن لا تنسبها الى النبي صلى الله عليه وسلم [01:52:23](#)

كاحاديث فانها احاديث لا اصل لها ان تقول رفع يديه على الصفا يدعوه ورفع يديه على المروة يدعوه على المروة يدعوه ورفع المشعل الحرام يدعوه هذه ليست احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [01:52:43](#)

ليست احاديث لا تنسبها للنبي صلى الله عليه وسلم انما هي مسألة محتملة ولكن الرفع فتها حسن. حسن لوروده. يعني موضع ذكرها وبعض الفقهاء وبعض المحدثين استدل بحديث ابي هريرة في صحيح مسلم وعند غيره - [01:52:58](#)

ايضا رواه استدل به البهقي واظن ابن خزيمة وجماعة من اهل الحديث على رفع يدين على الصفا والمروة في وهذا استدلال غير صحيح يعني ليس صحيحا على الاطلاق يستأنس به استئناسا فقط - [01:53:23](#)

وذلك الحديث لم يكن ولا في عمرة ولم يكن في سعي اصلا انما النبي صلى الله عليه وسلم لما فتح مكة طاف وحطم الاصنام. ثم خرج فصعد على الصفا ودعا - [01:53:45](#)

عليه ورفع يديه يدعوه لم يكن لا في حج ولا في عمرة ولا في سعي انما مجرد دعاء فانتبه الاستدلال امره خطير وليس باليسير كثير يستدلون بادلة لا دلالة على - [01:54:07](#)

خضوع لكن يستأنس به في دلالة يستأنس عدة اشياء ذكرناها في موضع اخر وانا كنت كتبت قدימה كتاب في هذه المسألة لكنه يعني تركت اكماله وهذا قديم كتبناه طيب نرجع الى السؤال هذا سؤالك ولا ما هو السؤال الاول - [01:54:27](#)

اذا دخل المسجد الحرام للعمره هل يرفع يديه ويدعوه؟ لا يرفع يديه ولا يدعوه هذا لا اصل له. ما له اصل في السنة. ولم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم. بل قال جابر انما يفعله اليهود - [01:54:58](#)

لكن جاء عن بعض السلف وجاء عن عمر الدعاء في هذا الموضع من غير رفع انه يقول السلام ربنا بالسلام. فان قاله وهو يمشي فلا يأس. وان كان انا تركه اولى لانه - [01:55:21](#)

وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. انت افعل ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم واترك ما تركه النبي عليه الصلاة والسلام مثل زيادة البسملة في الطواف. كثير من الفقهاء يقول يقول باسم الله والله اكبر في بداية - [01:55:39](#)

بسم الله والله نحن نقول الصواب ان الافضل وان السنة لا تقول باسم الله في هذا الموضع. وتكتفي بالتكبير هكذا رواه ابن عباس كما في البخاري يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم في خبر صحيح انه قال باسم الله في الطواف - [01:55:57](#)

انما ورد هذا باسناد صحيح عن ابن عمر الرزاق والطبراني ان عمر كان يقول باسم الله من زيادات بن عمر بين تسلمو هادي بن عمر هدي النبي صلى الله عليه - [01:56:17](#)

عديدة ليس هذا فزادها من عند زاد في التلبية وزاد في التشهد في الصلاة وزاد هنا وهذى الزيادات تركها هو الافضل وهو السنة الانسان بما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم استطردنا شوي للحج وفيه فائدة وان لم يكن هذا - [01:56:37](#)

موضوع الكلام لكن استطراد لكن عسى ان ينفع به. احد هنا ما طيبها عندك شاي كثير عطنا لحظة اجل. وحدة وثم نرجع لك. ايوة. وش بلاهم اليوم الحذائين جالس سواء في السيارة او في غير السيارة. هل هو منهي عنه؟ قل لا المنهي عنه المشي - [01:57:05](#)

المشي في نعل واحدة وليس المنهي عنه القدمين وانت جالس السيارة نعم صلاة الجمعة ما الذي يترتب يقولون اذا انقطع آآ صوت الميكروفونات جماعة اللي موضع لا يسمع لا يمكن ان يسمع الامام. فماذا يصنعون - [01:57:58](#)

يقول الفقهاء الامام جماعة. ولو في هذه الحالة ان يقدموا احدهم فيصلي بهم. يصلون فرادى او يتقدموا واحد من بهم الجمعة. وان لم يدركوا الركعة الاولى لم يركعوا الركوع الاول - [01:58:29](#)

فالجمهور يكملونها ظهرا اربعا اربع وعلى مذهب الحنفية يكملونها جماعة لانهم يرون انه اه تدرك الجمعة بادراك اي جزء منها او شئت الكلام على هذه المسألة ان شاء الله週間のقادم - [01:58:59](#)

نرجع هنا ثم نجييك سبب جوال ثانى استعمله هذا الولد الاول اخو والثانى هذا اخ يقول اذا اهديت لاخي جوالا والان اشتريت جوال افضل منه فهل آآ لي مثلا اقول لك خذ افضل واخذ القديم هو ظاهر النص انه لا انه - [01:59:23](#)

ولا تأخذ الا لو جاك هو. وقال لك خذ القديم وعطي ذا الجديد. فيجوز لحديث الانجوانية. الحديث وقد يقال انه يجوز ايضا لحديث الانجوانية ما دام انها مبادلة. وليس ليس رجوعا في الهبة - [02:00:04](#)

انما هو تعويض له افضل منها. قد يقال بجوازه في هذه الصورة. لحديث ابن بحانية الذي اشرت اليه وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم اذهبوا لما اهداه ابو جهل فعزمت له في صلاته وكانت لها اعلام فقال اذهبوا الى ابي جهم واتويني فما دام في - [02:00:24](#)

تعويض يجوز. لكن حديث المجاني فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي اعادها فهل يجوز انك انت تعرض عليه لمصلحته؟ طبعا جاء النهي عن العود في الهبة. حتى بالشراء حتى بالشراء. لكن اذا كان - [02:00:44](#)

في مصلحة له قد يقال بالجواز المجانية لكنني لا اجزم به الا اذا كان من الشخص المهدى اليه فيجوز كما في حديث المجانية. اما اذا كان الاب فيجوز لأن الاب له ان يعود فيه عندهما استثناء الوالد يعود - [02:01:01](#)

في هبته لولده نعم يا شيخ. قول ربنا آآ قول ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار بين اليماني والسود هل هو دعاء؟ نعم هو دعاء وكان - [02:01:21](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول وبين الركعين فقيل يختتم به الشوط وقيل يكرره بين الركعين والامر واسع. اما ان تكرره او ان تختتم به موضع ايش قد يقال بأنه موضع سبع وقد يقال لا لانه كل الطواف موضع دعاء حقيقة - [02:01:44](#)

لكنه هل يضم الى المواقف الستة هو المواقف الستة يقصدون بها انه بقي يدعو دعاء عاما وكثيرا يعني حتى كان ابن عمر يعني يدعو بدعاء يشبه طوله قراءة سورة البقرة. وان كان الحقيقة انا يعني لا يظهر - [02:02:08](#)

لان هذا من السنة الاطالة الشديدة. ما اثر عن النبي هذا فعل ابن عمر لعل هذا من زيادات ابن عمر. كان يطيل هذه الاطالة لكن يدعو يدعو دعاء لا بأس به وقد يطيله لكن الكلام على سورة البقرة يعني يقدر يمكن ساعتين ولا ساعة ونص ولا هذا يعني فيه مشقة الحقيقة - [02:02:28](#)

والله اعلم. يتأمل هذا لكن الظاهر ان قصدتهم بالست. طبعا هي هو كلام ابن القيم يعني. قصده بالست والا يعني في موضع اخرى قد تكون موضع دعاء ماذا ترى؟ مثل اثناء الطواف اثناء السعي هذه كلها ما ذكرت - [02:02:48](#)

وهي موضع للدعاء ايضا وانت اشرت الى حديث اظن حديث السائب هو حديث السائب ابن يزيد او عبد الله ابن السائب ان النبي كان يقول بين الركعين ربنا اتنا في الدنيا حسنة الى اخره. نعم عندك شي يا محمد؟ المصلي في المسجد هل يصلی تحية المسجد والامام يخطب؟ نعم - [02:03:09](#)

يصلی تحية المسجد والامام يخطب لكن يختصرها يتجاوز فيها كما قال النبي عليه الصلاة والسلام. نعم في بعض الناس في بعض الناس اثناء الخطبة يعني لا ينبغي استغفاء استعمال الجوال ولا غير الجوال للتوصير اثناء خطبة الجمعة انشغل بالخطبة انشغل بالخطبة الا واحد للحاجة - [02:03:31](#)

واحد نفسه مطالب انه يصور هذه الخطبة لكن نقول هيئ ادواتك وكاميراك واشیائتك وظبطها خلاص ما عاد تنشغل الا اذا اضطر الانسان اثناء الخطبة اذا اضطر او يحتاج هذا الذي يعني لابد منه ما فيه من المصلحة العامة فلا بأس ان شاء الله لكن - [02:04:08](#)

ويرتب وضعه قبل بداية الخطبة خلاص من مس الحصى فقد لغا هذا يدل على المعنى من العبث اثناء خطبة الجمعة ويشمل كل عبث كله عبث فهو منهي عنه. هم يقول يسأل عن من عنده - 02:04:28

تدكرة انتظار وخرج الى المطار يتضرر انه يلقى له حجز مؤكّد هل له ان يترخص والمطار خارج البلد نقول فيه تفصيل فان كان يقول انا مسافر مسافر. وقاعد في المطار قاعد ماني راجع - 02:05:01

ابنتظر بعد ساعة ساعتين الى الليل الين بكرة. متى ما لقيت طرت. فهذا له ان يترخص برخص السفر لانه قد شرع في السفر حقيقة وينتظر الباص يجي يشيله بس. ينتظر الطيارة تجي تشيله. اما اذا كان يقول ابى اروح فيه طيارة الساعة خمس. ان تيسرت ولا رجعت في طيارة - 02:05:30

بكرة الساعة خمسة بحجز عليها تأكيد. فهذا لا يترخص لانه لم يشرع في السفر حقيقة. ولم يجزم بالسفر يحتاج الى قصد لم يقصد الى الان. انما ايش ؟ متعدد في السفر. هل يسافر ان وجد والا ؟ فهذا هو التفصيل في مثل هذه المسألة والله - 02:05:53
الله اعلم خلصنا يا شيخ نعم صلاة الخوف ما حكم صلاة الخوف بالصفة التي صلاها النبي صلى الله عليه وسلم ؟ هي رخصة. هي رخصة. فلو صلى بالصفة المعتادة صحت لكن اذا عجز عن الصفة المعتادة صارت عزيمة. نقول يلزمك ان تصلي باي صفة وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم - 02:06:13

مثل صلاة المسائية، صارت عزيمة ما تصير رخصة وضح لك ؟ فهي رخصة عند القدرة عليها مع غيرها. وتكون هي الافضل الى افضل لكن اذا لم يستطع الا هي ف تكون عزيمة. والله اعلم - 02:06:50

النظر الى الامام وهو يخطب في خطبة الجمعة هو الافضل وهو السنة. ان تنظر الى الامام بل جاء عن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتحلقون ويجتمعون حال الامام فهذا هو الافضل لان النظر للامام مؤثر ويجعلك تتبع معه فهو السنة بخلاف اللي يتلهى يقعد يناظر يمين يسار يناظر تحت - 02:07:08

يلعب بالفرشة هذا من من اللغو اللعب بالفرشة مثل مس الحصى على كل حال سهل بس الافضل ان تنظر الى الخطيب. الافضل هو النظر الى الخطيب يوم الجمعة خلصنا يا جماعة - 02:07:36

نعم فيه ونعم بالله ما في بأس. طيب كلمة طيبة لا شك انه نعم بالله عز وجل نعم قول الناس الهدية لا ترد ولا تستبدل او ولا تتابع. هل هو حديث او اثر ؟ لا لا حديث ولا اثر ولا غيره انما هو كلام الناس - 02:07:56
هو كلام بعضه صواب وبعضه خطأ. فقوله الهدية لا ترد هذا حسن لان ليس من السنة ان ترد الهدية الا اذا كانت الهدية محمرة الرشاوى وقولهم لاتتابع هذا غير صحيح وقول بعضهم يزيد ولا تهدى هذا غير صحيح الهدية اذا ملكتها لك ان تبيعها - 02:08:28

لك ان تهديها لكن قد يقال انه من الادب انك يعني لا تظهر هذا لمن اهداك لانه كانه يشعر مستهين بالهدية اه بالعكس من الافضل انك تظهر له اه انك تلبسها اذا هي ثوب او تستعملها اذا هي شيء يستعمل حتى يحمدك اه حتى يفرح - 02:08:48
هذا ويسعد بهذا لان اصل الهدية يراد بها المحبة. قال عليه الصلاة والسلام كما في حديث ابي هريرة عند آآ البخاري في الادب المفرد قال تتهادوا تحابوا. وهذا حديث جيد الاسناد - 02:09:10

فالغرض منها المحبة فكونك تبيعها وهو يدرى لكن لو استخدمتها او الرجل خلاص راح وانت ما عاد تحتاج لها. او كانت غير مناسبة لك. احيانا بعض الناس يهدونك لا تناسبك ابدا يعني ابدا - 02:09:24

وشتسوي بها ؟ تتلفها تطييع عليك حتى تذهب ماليتها لا ابيعها ولا اهدتها لمن يحتاج اليها والله اعلم جميل هذا شيء وقام واحد وقرأها جيد هذى حيلة جيدة يذكرها ابو محمد يقول انه يعني بعض الخطباء - 02:09:41

قد وقعت يعني يقول في مسجد انا حضرته انه يضع خطبة في مكان عند المنبر مناسب يعني في الدا لو الـ اللي في عند المنبر او في ويكون يعني امه يعلم فيها المؤذن او فيقول في احد المسائل كلـه قالوا وينك ؟ قال والله انا لا استطيع الحضور الان له عنده عذر - 02:10:15

قال لكن فيه خطبة موجودة في المكان الفلانـي خذوها وخلوا واحد يخطب فيها. فيقول فعلا قام واحد من الجماعة وخذ الخطوة

وخطب بالناس هذى والله حيلة جميلة يعني تضع لك في المنبر او في الدالوب اللي عند الامام وتعطى خبر للمؤذن -
02:10:35 -
في اي مكان مناسب في اي مكان مناسب يعني بارك الله في الجميع اللهم -
02:10:55 -